



مصباح الزجاجة فى فوائد صلاة الحاجة

تأليف

الحافظ أبى الفضل
عبد الله الصديق الغمارى



تليفون: ٢٥٩٠٥٩٠٩ - ٢٥١٢٧٥٨٠

المكتبة التخصصية للرد على الوهابية

١٥


مِصْبَاحُ الزَّجَاجَةِ فِي فَوَائِدِ صَلَاةِ الْحَاجَةِ

تأليف

عبد الله بن محمد بن الصديق الغماري الحسني

الطبعة الثانية

١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م





رقم الإيداع بدار الكتب

٢٠٠٧ / ١٧٣٨٦

الترقيم الدولى I.S.B.N

٩٧٧-٤٠١-٠٥٦-٦

جميع حقوق الطبع والنشر والتوزيع والنقل والترجمة والاقتباس

حسب قوانين النشر

خاصة بمكتبة القاهرة

لصاحبها: على يوسف سليمان وأولاده

١٢ شارع الصناديقية بالأزهر ت : ٢٥٩٠٥٩٠٩

١١ درب الأتراك خلف الجامع الأزهر ت : ٢٥١٤٧٥٨٠

ص ب ٩٤٦ العتبة - رمز بريدى ١١٥١١

العتبة - الأزهر - القاهرة

جمهورية مصر العربية

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الثانية

١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م

اسم المؤلف : الغماري / عبد الله بن محمد بن الصديق

اسم الكتاب : مصباح الزجاجاة في فوائد صلاة الحاجة

الناشر : مكتبة القاهرة

المقاس : ٢٤ سم

الموضوع : الصلاة

رقم الإيداع : ١٧٢٤٩ / ٢٠٠٧ - ٢ / ٢٥٢

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

اللهم لك الحمد حمداً كثيراً خالداً مع خلودك ولك الحمد حمداً لا ينتهي له دون علمك . ولك الحمد حمداً لا ينتهي له دون مشيئتك . ولك الحمد حمداً لا أجر لقائله إلا رضاك . ونسألك اللهم أن تصلي أفضل الصلوات، على أفضل المخلوقات . وأكمل الكائنات سيدنا محمد عبدك ورسولك وصفيك وخليتك، الذي أعليت منزلته وأعظمت كرامته وقبلت شفاعته وأنلته من المنح والعطايا ما لم يتلّه أحد من العالمين وأرض اللهم عن آله الطيبين الطاهرين . وخيار صحابته من الأنصار والمهاجرين .

أما بعد:

فهذا جزء تكلمت فيه على حديث توسل الضرير، وبينت صحته بالقواعد الحديثية والأصولية، ودفعت ما أورد على الاستدلال به من إيرادات واعتراضات، وأوضحت دلالة على جواز التوسل من عدة وجوه، إلى غير ذلك من المباحث والفوائد التي بها به تعلق وارتباط وسميته: "غاية التحرير في بيان صحة حديث توسل الضرير" وقد استوفيت طرق الحديث في هذا الجزء - والحمد لله - استيفاء بالغاً لم نجده قبل مجموعاً في كتاب، وكان مما دعاني إلى تحرير هذا البحث ما رأيته من تحبط الوهابيين في الحديث المذكور، وتضعيفهم له بغير علم ولا تثبت، وفي ذلك جرأة على حديث رسول الله ﷺ، يخشى على صاحبها سوء المصير.

فقد ورد عن النبي ﷺ قال: { من بلغه عني حديث فكذب به فقد كذب ثلاثة: الله ورسوله والذي حدث به } . رواه الطبراني في الأوسط من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما .

وفي سنده محفوظ بن ميسور ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه حرجاً ولا تعديلاً، ونص العلماء على فسق من رد حديثاً صحيحاً من غير عذر مقبول، ولكن الوهابيين لهم مسلك عجيب! تراهم يستدلون لما يوافق مرادهم بالأحاديث ويغضون عما في بعضها من ضعف، ويدعمون ما استطاعوا أن يدعموه منها فإذا صدموا بحديث يرد رأيهم، انحرفوا عنه، وحاولوا تضعيفه جهد طاقتهم، ولم يقبلوا دعمه ولا تقويته، وأصروا في عناد على التخلص منه، كفعلمهم في حديث الضرير، لم يجدوا في سنده مغزماً إلا قول الترمذي - في أبي جعفر -: وهو غير الخطمي، فتشبهوا به وجمدوا عليه، ليصلوا إلى تضعيفه ورده، ولم

يبالوا يقول ابن ابي خيثمة والصرافي والحاكم والبيهقي: ان ابا جعفر هو الخطمي، بتصويب ابن تيمية قول هؤلاء الحفاظ ورده لكلام الترمذي، وأعجب من هذا أنهم لم يأبه لتصحيح الترمذي نفسه للحديث!! ولا لتصحيح الحفاظ له، خصوصا المنذري وابن تيه والذهبي والهيثمى والسخاوى. وما هذا إلا عناد وتكبر عن قبول الحق، يصدق عليه قر النبى ﷺ - حين سئل عن الكبر الذي يمنع صاحبه من دخول الجنة -

{ الكبر بظن الحق وغمط الناس }

نسأل الله لنا ولهم الهداية والتوفيق

أبو الفضل

عبد الله محمد الصديق الغمارى عفى عا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

باب في تخريج الحديث وذكر طريقه

قال الترمذی في أبواب الدعاء من جامعه: حدثنا حمود بن غيلان ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة عن أبي جعفر عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن عثمان بن حنيف أن رجلاً ضرير البصر أتى النبي ﷺ فقال: أدع الله أن يعافيني قال: { إن شئت دعوت، وإن شئت صبرت فهو خير لك } . قال: فادعه، قال: فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه، ويدعوا بهذا الدعاء { اللهم أني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضي لي، اللهم فشفعه في } .

قال الترمذی: حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه من حديث أبي جعفر وهو غير الخطمي .

قلت: لعل زيادة لفظ: غير، تحريف من بعض النساخ، وإلا فأبو جعفر هو الخطمي كما صرح به ابن أبي خيثمة والطبراني وغيرهما وسيأتي كلامهم بحول الله .

وقال ابن تيمية ما نصه: هكذا وقع في الترمذی، وسائر العلماء قالوا: هو أبو جعفر الخطمي وهو الصواب، وأيضاً فالترمذی ومن معه لم يستوعبوا لفظه، كما أستوعبه سائر العلماء، بل ورده إلى قوله { اللهم فشفعه في } . أنتهى بلفظه .

ورواه النسائي في " عمل اليوم والليلة " عن محمود بن غيلان عن عثمان بن عمر بالسند المذكور، ورواه أيضاً عن محمد بن معمر عن حبان عن حماد - هو ابن سليمة - عن أبي جعفر عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن عثمان بن حنيف .

ورواه أيضاً عن زكريا بن يحيى عن ابن مثنى عن معاذ بن هشام عن أبيه عن أبي جعفر عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف نحوه .

وقال ابن ماجه: في باب ما جاء في صلاة الحاجة من " سننه " حدثنا أحمد بن منصور بن سيار ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة عن أبي جعفر المدني عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن عثمان بن حنيف أن رجلاً ضرير البصر أتى النبي ﷺ فقال: أدع الله أن يعافيني فقال: { إن شئت أخرت لك وهو خير، وإن شئت دعوت } . قال: فادعه فأمره: أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويصلي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء { اللهم إني أسألك وأتوجه إليك

بمحمد نبي الرحمة، يا محمد اني قد توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضي لي اللهم فشفعه في { قال أبو إسحاق هذا حديث صحيح.

وقال ابن السني في كتاب "عمل اليوم والليلة" (١) تحت ترجمة باب ما يقول لمن ذهب بصره: أخبرني أبو عروبة حدثنا العباس بن فرج الرياشي والحسين بن يحيى الثوري قالنا ثنا أحمد بن شبيب بن سعيد قال ثنا أبي روح بن القاسم عن أبي جعفر المدني وهو الخظمي عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ، وجاء إليه رجل ضريب فشكا إليه ذهاب بصره، فقال رسول الله ﷺ: { ألا تصبر؟ } قال: يا رسول الله ليس لي قائد، وقد شق علي، فقال النبي ﷺ: { أنت الميضية، فتوضأ وصل ركعتين، ثم قل اللهم اني أسألك، وأتوجه إليك بنبيك محمد ﷺ، يا نبي الرحمة يا محمد اني أتوجه بك إلى ربي ﷻ، فيجلى عن بصري، اللهم شفعه في، وشفعني في نفسي {

قال عثمان: وما تفرقتا ولا طال بنا الحديث حتى دخل الرجل كأنه لم يكن به ضرر قط.

وقال الإمام أحمد في "المسند" حدثنا روح بن عبادة ثنا شعبة عن أبي جعفر المديني سمعت عمارة بن خزيمة بن ثابت يحدث عن عثمان بن حنيف أن رجلاً ضريباً أتى النبي ﷺ، فقال: يا نبي الله أدع الله أن يعافيني قال: { إن شئت أخرت ذلك فهو خير لآخرتك، وإن شئت دعوت لك. قال: لا بل أدع الله لي، فأمره أن يتوضأ ويصلي ركعتين، وأن يدعوا بهذا الدعاء، ثم ذكر الدعاء { بحور رواية الترمذي، قال: ففعل الرجل فبرئ.

وقال الحاكم في "المستدرک علی الصحیحین": حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة عن أبي جعفر المديني قال سمعت عمارة بن خزيمة يحدث عن عثمان بن حنيف أن رجلاً ضريباً أتى النبي ﷺ فقال: أدع الله أن يعافيني، فقال: { أن شئت أخرت ذلك وهو خير وإن شئت دعوت } قال فادعه، قال: فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويصلي ركعتين ويدعوا بهذا الدعاء فيقول { اللهم اني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، يا محمد اني توجهت بك إلى

ربي في حالتى هذه فتقضى لى، اللهم شفعه فى وشفنى فى نفسى } . ثم قال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وسلمه الحافظ الذهبى .

ورواه أيضاً من طريق عون بن عمارة البصرى، ومن طريق شبيب بن سعيد الحيطى كلاهما عن روح بن القاسم عن أبى جعفر المدني وهو الخطمى عن أبى أمامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاءه رجل ضريب فشكا إليه ذهاب بصره، فقال: يا رسول الله ليس لى قائد وقد شق على، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: { أثبت الميضة فتوضأ ثم صل ركعتين وقل ... } فذكر الدعاء المتقدم .

قال عثمان بن حنيف: فتوالله ما تفرقتنا ولا طاك بنا الحديث، حتى دخل الرجل وكأنه لم يكن به ضرب، ثم قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخارى، وسلمه الذهبى .

وقال ابن^(١) أبى خيثمة فى تاريخه: حدثنا مسلم بن إبراهيم ثنا حماد بن سلمة أنا أبو جعفر الخطمى عن عمارة بن خزيمة عن عثمان بن حنيف أن رجلاً أعمى أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال: أنى أصبت فى بصرى فادع الله لى، قال: { أذهب فتوضأ وصل ركعتين ثم قل اللهم أنى أسألك وأتوجه إليك بنبى محمد نبي الرحمة يا محمد انى أستشفع بك على ربي فى رد بصرى اللهم فشفعنى فى نفسى وشفع نبيى فى رد بصرى وإن كانت حاجة فافعل مثل ذلك } فرد الله عليه بصره .

قال ابن أبى خيثمة: أبو جعفر هذا الذى حدث عنه حماد بن سلمة أسفه عمير بن يزيد، وهو أبو جعفر الذى يزوي عنه شعبة، ثم روى الحديث من طريق عثمان بن عمر عن شعبة عن أبى جعفر .

وقال البيهقى فى كتاب "دلائل النبوة" باب ما جاء فى تعلية الضريب ما كان فيه شفاؤه، حين لم يضرب، وما ظهر فى ذلك من آثار النبوة .

(١) هو الحافظ الحجة الثقة أحمد بن أبى خيثمة زهير بن حرب النسائى أبو بكر الحافظ ابن الحافظ وأبو الحافظ، قال الدار قطنى: ثقة مأمون، وقال الخطيب: ثقة عالم متقن حافظ بصير تأييم الناس رواية للأدب، أخذ علم الحديث عن أحمد بن حنبل وابن معين، وعلم بالنسب عن مصعب، وأيام الناس عن علي بن محمد المدائنى، والأدب عن محمد بن سلام الجمحى، وله كتاب التاريخ الذى أحسن تصنيفه وأكثر فائدته، وقال الخطيب أيضاً: لا أعرف أغزر فوائد من كتاب التاريخ الذى صنفه ابن أبى خيثمة، وكان لا يرويه إلا على الوجه، فسمعه الشيخوخ الأكابر كابى القاسم البغوي ونحوه أم . توفى سنة ٢٧٩ وعمره ٩٤ سنة رحمه الله ورضى عنه .

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ - هو الحاكم - قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري وأخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو علي حامد بن محمد الهزوي ثنا محمد بن يونس، قال ثنا عثمان بن عمرو ثنا شعبة عن أبي جعفر الخطمي سمعت عمارة بن خزيمة بن ثابت يحدث عن عثمان بن حنيف أن رجلاً ضرباً أتى النبي ﷺ فقال ادع الله أن يعافيني، قال: { فإن شئت أخرت ذلك وهو خير لك وإن شئت دعوت الله } قال فادعه، فأمره أن يتوضأ، فيحسن الوضوء ويصلي ركعتين، ويدعو بهذا الدعاء: { اللهم أني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد ﷺ نبي الرحمة يا محمد إنني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي هذه فيقضيهما لي اللهم شفعه في وشفعني في نفسي } هذا لفظ حديث العباس .

زاد محمد بن يونس في روايته: قال فقام وقد أبصر .

ورويته في كتاب الدعوات بإسناد صحيح عن روح بن عبادة عن شعبة: قال: ففعل الرجل فبراً، وكذلك رواه حماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمي وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو محمد عبد العزيز بن عبد الرحمن بن سهل الدياس بمكة ثنا محمد بن يزيد الصائغ ثنا أحمد بن شبيب بن سعيد الحبطي حدثني أبي عن روح بن القاسم عن أبي جعفر المديني وهو الخطمي عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف قال: سمعت رسول الله ﷺ - وجاءه رجل ضرباً فشكا إليه ذهاب بصره، فقال: يا رسول الله ليس لي قائد، وقد شق علي - فقال رسول الله ﷺ: { أنت الميضأة فتوضأ ثم صل ركعتين، ثم قل اللهم أني أتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة يا محمد إنني أتوجه بك إلى ربي فيجلى لي عن بصري، اللهم شفعه في، وشفعني في نفسي } قال عثمان: فوالله ما تفرقنا ولا طال بنا الحديث حتى دخل الرجل وكانه لم يكن فيه ضمير قط .

أخبرنا أبو سعيد عبد الملك بن أبي عثمان الزاهد رحمه الله أخبرنا الإمام أبو بكر محمد بن علي بن إسماعيل الشاشي القفال أخبرنا أبو عروبة ثنا العباس بن الفرج ثنا إسماعيل بن شبيب ثنا أبي عن روح بن القاسم عن أبي جعفر المديني عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف: إن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان في حاجه، فكان عثمان لا يلتفت إليه ولا ينظر في حاجته، فلقي عثمان بن حنيف فشكا إليه ذلك، فقال له عثمان بن حنيف: أنت الميضأة فتوضأ ثم أنت المسجد فصل ركعتين ثم قل: اللهم أني أسألك وأتوجه

إليك بنبيك محمد ﷺ نبي الرحمة، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي فيقضى حاجتى، وأذكر حاجتك، ثم رح حتى أروح، فانطلق الرجل ووضعت ذلك ثم أتى باب عثمان بن عفان فجاء الثوب فأخذ بيده فأدخله على عثمان فأجلسه معه على الطنفسة، فقال: أنظر ما كانت لك من حاجة، ثم أن الرجل خرج من عنده فلقى عثمان بن حنيف فقال له جزاك الله خيراً: ما كان ينظر في حاجتى ولا يلتفت إلي حتى كلمته، فقال له عثمان بن حنيف ما كلمته، ولكني سمعت رسول الله ﷺ - وجاءه رجل ضرير فشكا إليه ذهاب بصره، فقال له النبي ﷺ: { أو تصبر؟ } . فقال: يا رسول الله ليس لى قائد، وقد شق علي، فقال: { أنت الميضاة فتوضأ وصل ركعتين، ثم قل اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك نبي الرحمة، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي فيجلي لي عن بصري، اللهم شفّع في، وشفّعني فى نفسى } .

قال عثمان: فوالله ما تفرقنا وطال بنا الحديث، حتى دخل الرجل كأن لم يكن به ضرر، وقد رواه أحمد بن شبيب بن سعيد عن أبيه بطوله أيضاً:

أخبرنا أبو علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان أخبرنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أحمد بن شبيب بن سعيد فذكره بطوله، وذلك فيما ذكر شيخنا أبو عبد الله الحافظ أن علي بن عيسى بن إبراهيم حدثهم ثنا إبراهيم بن محمد بن يزيد السكوني ثنا يعقوب بن سفيان الفارسي ثنا أحمد بن شبيب بن سعيد ثنا أبي عن روح بن القاسم عن أبي جعفر المدني عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان ﷺ في حاجة، فذكر الحديث، ورواه أيضاً هشام الدستواي عن أبي جعفر عن أبي أمامة بن سهل عن عمه، وهو عثمان بن حنيف هذا كلام البيهقي بنصه.

وقال الطبراني - في ترجمة عثمان بن حنيف من معجمه الكبير -: حدثنا طاهر بن عيسى بن قريش المصري المقرئ ثنا أصبغ بن الفرّج ثنا ابن وهب - يعنى عبد الله - عن أبي سعيد المكي - يعنى شبيب بن سعيد عن روح بن القاسم عن أبي جعفر الخطمي المدني عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان ﷺ في حاجة له، فكان عثمان لا يلتفت إليه، ولا ينظر في حاجته، فلقى ابن حنيف فشكا إليه ذلك فقال له عثمان بن حنيف: أنت الميضاة فتوضأ ثم أتت المسجد فصل فيه ركعتين ثم قل: اللهم أنى أسألك وأتوجه إليك بنبينا محمد نبي الرحمة، يا محمد إني

أتوجه بك إلى ربي فيقضي حاجتي وتذكر حاجتك، وروح حتى أروح معك، فانطلق الرجل فصنع ما قاله له، ثم أتى باب عثمان بن عفان رضي الله عنه، فجاء البواب حتى أخذ بيده، فأدخله على عثمان بن عفان فأجلسه معه على الطنفسة، فقال: ما حاجتك؟ فذكر حاجته، وقضاها له، ثم قال له: ما ذكرت حاجتك حتى كان الساعة، وقال: ما كانت لك من حاجة فأذكرها، ثم إن الرجل خرج من عنده فلقى عثمان بن حنيف فقال له: جزاك الله خيراً، ما كان ينظر في حاجتي ولا يلتفت إلي حتى كلمته في، فقال عثمان بن حنيف: والله ما كلمته، ولكنني شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأتاه ضرير فشكا إليه ذهاب بصره، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: { أو تصبر؟ } فقال: يا رسول الله إنه ليس لي قائد، وقد شق علي، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: { أنت الميضاة فتوضاً ثم صل ركعتين ثم ادع بهذه الدعوات }

قال ابن حنيف: فوالله ما تفرقنا وطال بنا الحديث، حتى دخل علينا الرجل كأنه لم يكن به ضرر قط.

ورواه في " المعجم الصغير " فيمن أسمه: طاهر، من شيوخه من هذا الطريق بهذا اللفظ، وقال ما نصه: ما يرويه عن روح بن القاسم الأشيب بن سعيد أبو سعيد المكي وهو ثقة، وهو الذي يرويه عنه أحمد بن شبيب عن أبيه عن يونس بن يزيد الأبلبي وقد روى هذا الحديث شعبة عن أبي جعفر الخطمي - وأسمه عمير بن يزيد - وهو ثقة تفرد به عثمان بن عمر بن فارس عن شعبة، والحديث صحيح هذا: كلام الطبراني بحروفيه، قال ابن تيمية ما نصه: والطبراني ذكر تفرده بمبلغ علمه، ولم يبلغه رواية روح بن عبادة عن شعبة، وذلك إسناد صحيح يبين أنه لم يفرد به عثمان بن عمر. أه بلفظه.

وقال الحافظ المنذرى في " الترغيب والترهيب " ما نصه: الترغيب في صلاة الحاجة ودعائها عن عثمان بن حنيف رضي الله عنه أن أغمى أتى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله أدع الله أن يكشف لي عن بصري قال: { أو أدعك؟ } قال يا رسول الله إنه قد شق علي ذهاب بصري قال: { فانطلق وتوضاً ثم صل ركعتين ثم قل: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيي محمد نبي الرحمة، يا محمد إني أتوجه إلى ربي بك أن يكشف لي عن بصري، اللهم شفعه في، وشفعني في نفسي } . فرجع وقد كشف الله عن بصره، رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح غريب، والنسائي واللفظ له، وابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرط البخاري ومسلم، وليس عند الترمذى: " ثم صل ركعتين " .

ورواه الطبراني وذكر في أوله قصة، وهي أن رجلا كان يختلف إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه في حاجه له، وذكر القصة بتمامها ثم قال: قال الطبراني: بعد ذكر طرقه: - والحديث صحيح هذا كلام الحافظ المنذرى بنصه، وكذا نقل تصحيح الطبراني ووافقه، الحافظ الهيتمي في باب صلاة الحاجة من "مجمع الزوائد" كما وافق على تصحيح الحديث أيضا الحافظ أبو عبد الله المقدسي صاحب "المختارة" والحافظ عبد الغنى المقدسي في كتاب "النصيحة في الأدعية الصحيحة"^(١) والإمام النووي في باب أذكار صلاة الحاجة من كتاب "الأذكار" وابن تيمية في غير موضع من كتبه، والحافظ السيوطي في "الخصائص الكبرى" وغيرهم.

الحديث المذكور صحيح باتفاق الحفاظ

فيتلخص من جميع ما تقدم أمران:

أحدهما: أن حديث توسل الضرير مخرج في كتب السنة المشهورة المعتبرة، ناهيك بمسند الإمام أحمد وسنن الترمذي والنسائي وابن ماجه، وصحیح ابن خزيمة والحاكم. ثانيهما: أنه حديث صحيح متفق على صحته بين حفاظ الحديث ونقاده، لم يخالف في ذلك منهم أحد. إلا أن ابن تيمية - مع أقراره بصحته - حاول أن يجعل بعض ألفاظه بعلل واهية سنعرض لإبطالها فيما بعد إن شاء الله تعالى.

باب في ذكر ما أورد على الحديث من الاعتراضات، والجواب عنها

لما كان هذا الحديث شجى في حلق الوهابيين، وقذى في عيونهم، حاولوا الانفصال عنه، والتخلص منه، إلا أنهم لم يوفقوا في محاولتهم، فأتوا بكلام سمج بارد، يذل على جهلهم بالقواعد، وتعصبتهم لرأيهم الفاسد، وخطبوا خطب عشواء، وتاهوا في ضلاله وعمياء، والحديث كما هو ثابت البنيان، شامخ الأركان، لم يقسوا من جوانبه إلا ما زاده وضوحاً وثبوتاً، فما أجدرهم بقول القائل: **كناطح صخرة يوماً ليوهنها فلم يصرها وأوهى قرنه الوعل**

ونحن نورد من اعتراضاتهم ما يكون أشبه بالقواعد، وأقرب إلى العقل والمنطق، وهي تلخص في وجوه:

الأول: تمسكوا بقول الترمذى في أبي جعفر: وهو غير الخطمي، قالوا: فيكون أبو جعفر مجهولاً، وحديث المجهول ضعيف، وهذا وجه باطل مردود، لأن الطبراني وابن أبي خيثمة والحاكم والبيهقي صرحوا جميعاً - كما تقدم - بأن أبا جعفر هو الخطمي المدني، وتقدم أيضاً أن ابن تيمية قال: سائر العلماء قالوا هو أبو جعفر الخطمي وهو الصواب أهد.

وأبو جعفر الخطمي ثقة معروف، تقدم اسمه ونسبه وتوثيقه في بعض ما سردناه من طرق الحديث.

الثاني: قالوا: أشتمل الحديث على معجزة هي رد بصر الأعمى، وذلك مما تتوفر الدواعي على نقله، فيبعد أن ينفراد بروايته عثمان بن حنيف دون سائر الصحابة، ثم يروى بطريق الآحاد مع أشتماله على ذلك الحادث العظيم، فهذا في دعواهم يدل على عدم صحة الحديث، إذ لو كان صحيحاً لتبادر نقله الأخبار ورواة الآثار إلى نقله وروايته، وهذا أيضاً وجه باطل مردود، بل هو أشد بطلاناً من سابقه، وذلك أنه ليس من شرط كل معجزة أن تنقل بطريق التواتر والاستفاضة والشهرة، ولم يشترط ذلك أحد من علماء الحديث والأصول، بل فيها التواتر وفيها المشهور، وفيها الآحاد، كما لا يخفى على من تتبع كتب السنة المطهرة، فذا حديث تسبيح الطعام، وإخبار الذراع بأن فيها سما مرويين بطريق الآحاد مع أنهما أعظم من رد بصر الأعمى، لأن نطق الجماد أمر لم يعهد في العادة أصلاً،

بخلاف رد بصر الأعمى فإنه مع كونه قريباً يقربه أن البصر من شأن الإنسان ووصف من صفاته، وقد عهد رد بصر الأعمى بعد ذهابه لعارض من العوارض باستعمال بعض الأدوية كطريقة القدرح المعروفة عند أطباء العرب من قديم، ولا يزال إلى الآن عندنا بالمغرب فرقة متخصصة في هذا، تداوى من عمي لعارض، فيرجع إلى حالته الأصلية، وقد شاهدنا - كما شاهد غيرنا - أناساً أصيبوا بفقد بصرهم فقداً نهائياً ثم عولجوا بطريقة القدرح أو غيرها فعاد إبصارهم كما كان، وهذا الضرير الذي لجأ إلى النبي ﷺ لم يولد أكمه، ولكن طراً عليه ذهاب البصر لعارض بدليل قوله شق علي ذهاب بصري، فليس في رد بصره - والحالة هذه من الغرابة ما يوازي تسبيح الطعام المطبوخ، وإخبار الذراع المشوية وتسليم الحجر وغير ذلك مما لم يتواتر من أنواع المعجزات التي صححها العلماء، وقبلوها وأحتجوا بها، كما صححوا حديث الضرير، وقبلوه، واحتجوا به .

نعم: عند الأصوليين قاعدة لم يحسن فهمها الوهابيون، فأخطأوا في تطبيقها على هذا الحديث، وتلك القاعدة: أن الخبر المنقول آحاداً فيما تتوفر الدواعي على نقله تواتراً يقطع بكذبه، ففي (جمع الجوامع) للتلحاح السبكي، وشرحه للجلال المحلي في الكلام ما يقطع بكذبه من الأخبار ما تصه من المنقول آحاداً فيما تتوفر الدواعي على نقله تواتراً كسقوط الخطيب عن المنبر وقت الخطبة، من المقطوع بكذبه لمخالفته للعادة خلافاً للرافضة أي في قولهم لا يقطع بكذبه، لتجوز العقل صدقه، وقد قالوا بصدق ما روه منه في إمامة علي عليه السلام، نحو " أنت الخليفة من بعدي " مشبهين له بما لم يتواتر من المعجزات كحنين الجذع، وتسليم الحجر، وتسبيح

الحصى. (قلت) هذه كانت متواترة، وأستغنى عن تواترها إلى الآن بتواتر القرآن، بخلاف ما يذكر في إمامة علي فإنه لا يعرف، ولو كان ما خفي على أهل السقيفة أهـ (قلت) ادعاء أن هذه المعجزات كانت متواترة، لا يسلم فالصواب في الجواب أن يقال: أستغنى عن تواتر ما نقل آحاداً من المعجزات بتواتر القرآن، وهذا جواب مطرد في جميع الصور وأجاب الأسنوى بجواب آخر وهو: أن هذه المعجزات لم تتواتر، لقله المشاهدين لها لكن قال: وللشيعة أن يجيبوا بهذا الجواب، فيقولوا: إننا لم يتواتر النص الدال على إمامة علي عليه السلام لقله سامعيه أهـ .

(قلت) : قد يمنع جوابهم بأن الغرض من النص على إمامة معين ، منع الخلاف وقطع النزاع ، وذلك يقتضى أن يقصد الشارع إخبار جماعة الصحابة بأن الإمام هو فلان ، لينتهوا عند قوله ، لا إخبار فرد أو اثنين ، وهذا بخلاف المعجزات فإن الغرض منها - وهو الدلالة على صدق الرسول - حصل بالقرآن ، وبما تواتر منها كالإسراء والمعراج ونحوهما . وقال الشهاب القرافي - (في شرح تنقيح القسوق) - : والمعجزات جمعت بين العرابية لكونها من خوارق العادات ، والشرف لأنها أصل النبوات ، فإذا لم يتواتر شئ من ذلك ، ولم ينتقله إلا واحد ، دل على كذب الخبر إن كان قد حضره جمع عظيم ، ولم يبق غيره مقامه في حصول المقصود منه ، فالقيد الأول احتراز عن أنشقاق القبر ، فإنه كان ليلاً ، ولم يحضره عدد التواتر ، والقيد الثاني احتراز عن بقية معجزات الرسول ﷺ كنبج الماء من بين أصابعه ، وإسباع العدد العظيم من الطعام القليل فإنه حضره الجمع العظيم ، غير أن الأمة أكتفت بنقل القرآن ، وإعجازه عن غيره من المعجزات ، فنقلت أحاداً مع أن شأنها أن تكون متواترة أه .

وخذيت الضمير لم يحضره عدد عظيم ، مع قيام غيره مقامه وهو القرآن العظيم ، فإن إعجازه - مع تواتره - كاف عن سائر المعجزات ، فلا يجوز دخوله في القاعدة المذكورة ، ولا يمكن أن تنطبق عليه أبداً بحال ، وإنما تنطبق على مثل ما يحكى عن الولي الكبير الشيخ أحمد الرفاعي أنه لما حج وزار وقف تجاه الروضة الشريفة وقال :

في حالة البعد روعي كنت أرسلها تقبل الأرض عني وهي نائبتي

وهذه نوبة الأشباح قد حضرت فأمدد يمينك كي تحظي بها شفتي

فخرجت اليد الشريفة من القبر الشريف ، وقبلها والناس ينظرون - وقيل إن هذه الحادثة وقعت للشيخ علي أبي شيك الرفاعي دفين القلعة بالقاهرة ، وسواء أوقعت هذا ، أو لذاك فهي مقطوع بكذبها ، لأن هذا الحادث العظيم تتوافر الدواعي على نقله تواتراً ، وقد ذكر ناقل هذه القصة أنه شاهدها جمع كبير حزروا بخمسين ألفاً ، وأن ممن شهدها العارف الكبير الشيخ عبد القادر الجيلاني ، وهنا الشيخ الرفاعي بهذه المنقبة العظيمة ! وهذا مما يؤيد القطع بكذب هذه القصة ، إذ كيف يحضرها خمسون ألفاً أو أكثر أو أقل ، ثم لا يرويها منهم إلا واحد أو اثنان من أعمار الناس ومجاهيلهم ؟ وكيف لا يشير إليها الشيخ عبد القادر الجيلاني في شئ من دروسه ، ولا مؤلفاته بطريق يعتمد عليه !! ولم يذكرها

الشعراني في الطبقات، مع إنه يذكر ما هو أقل شأنًا منها بكثير، وقد رأيت رسالة مطبوعة - في إثبات هذه الحكاية - منسوبة للحافظ السيوطي، ولا تصح نسبتها إليه^(١) وما أكثر ما نسب للحافظ السيوطي من الكتب التي لم يؤلفها ككتاب (الكنز المدفون والقلك المشحون) المنسوب إليه، وهو للشيخ يونس السيوطي المالكي تلميذ الحافظ الذهبي، وكتاب (الرحمة في الطب والحكمة)، نسب إليه في سائر النسخ المطبوعة، وهو للحكيم المقرئ مهدي الصبري، وغير ذلك كثير.

الثالث: قالوا: أن النبي ﷺ دعا لذلك الضير، فهو توسل بدعائه، وهو جائز لا نزاع فيه، وهذا أيضاً باطل، لأن عثمان بن حنيف لم يذكر دعاء للنبي ﷺ في هذا الموطن، بل صرح بقوله: فوالله ما تفرقتنا ولا طال بنا الحديث حتى دخل الرجل كأنه لم يكن به ضر قط. فهذا صريح في نفي حصول دعاء من النبي ﷺ، ولهذا ترجم البيهقي على الحديث بقوله - كما تقدم - : باب ما جاء في تعليمه الضير ما كان فيه شفاؤه حين لم يصبر أهـ.

وأيضاً فقد دعا ﷺ لأناس كثيرين، طلبوا منه الدعاء في عدة مناسبات، ولم يرشدهم إلى ما أرشد إليه هذا الضير من الصلاة والدعاء، فدل على أنه أراد في حديث الضير تشريعاً جديداً يكون عاماً لسائر الناس، ولا يختص بالدعوة له فقط.

فإن قيل: فكيف تفعل بقوله ﷺ للضير { إن شئت صبرت فهو خير لك، وإن شئت دعوت }.

(قلت) : هذا شبهة من قال أن النبي ﷺ دعا له لكن لما أرشده ﷺ إلى الصلاة، ولقنه الدعاء، علمنا أن في الكلام مجازاً، وأن المعنى { وإن شئت دعوت } . أي وإن شئت علمت دعاء تدعوه به، ولقنتك إياه، وهذا التأويل واجب ليتفق أول الحديث مع آخره، ثم بعد هذا كله لو سلمنا أن النبي ﷺ دعا للضير، فذلك لا يمنع من تعميم الحديث في غيره، كما يأتي بيانه بحول الله تعالى .

الرابع: قالوا: إن عمر رضي الله عنه أستسقى عام الرمادة فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فستسقيننا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، ادع يا عباس، فدعا العباس فسقاها الله، فهذا دليل على أن الحديث خاص بحال الحياة وأن التوسل بالنبي ﷺ بعد وفاته لا

(١) نقل السيوطي هذه الحكاية في كتابه " تنوير الحلك " عن بعض المجاميع !!

يجوز، وقد أكثر ابن تيمية من الاستدلال بأثر عمر هذا في مؤلفاته وكرره وأعادته، المرة بعد المرة، وهو لا يفيد بشئ لأن ما فعله عمر رضي الله عنه هو المطلوب في الاستسقاء، لأن السنة وردت بخروج الإمام والناس إلى المصلى بظاهر البلد، ويصلوا صلاة الاستسقاء، ويخطب فيهم الإمام ويدعو بنفسه، كما كان يفعل النبي صلى الله عليه وسلم، أو يأمر من يدعو كما فعل عمر مع العباس، ومعاوية مع يزيد بن الأسود.

فإن قيل: لم لم يتوسل عمر رضي الله عنه بالنبي صلى الله عليه وسلم في المصلى؟ وعدل عنه إلى التوسل بالعباس رضي الله عنه فالجواب على ذلك من وجوه.

أحدها: أن عمر لم يبلغه حديث توسل الضرير، ولو بلغه لتوسل به، وقد خفي كثير من السنة على عمر وغيره من كبار الصحابة، وعلمها صغارهم كإبن عباس وأبي سعيد الخدري وأبي هريرة، وقد اعتذر عمر رضي الله عنه، في بعض السنن التي خفيت عليه بقوله: الهانا الصفق بالأسواق، يعني أنه كان يشتغل بالتجارة، وكذلك أبو بكر رضي الله عنه خفيت عليه سنن، وجد علمها عند المغيرة بن شعبة وأمثاله.

ثانيها: أن التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم ليس بواجب، فيجوز تركه، والعدول إلى غيره.

ثالثها: أن الله تعالى يقول ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاً وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾ التمسك.

٦٢، ولاشك أن العباس كان إذ ذاك من جملة المضطرين، فكان التوسل به أولى وأنبسب.

رابعها: أن عمر رضي الله عنه أراد بالتوسل بالعباس رضي الله عنه الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم، في إكرام العباس وإجلاله، وقد جاء هذا صريحاً عن عمر، فروى الزبير بن بكار في الأنساب من طريق داود عن عطاء عن زيد بن أسلم عن ابن عمر قال: استسقى عمر بن الخطاب عام الرمادة بالعباس بن عبد المطلب فخطب الناس عمر فقال: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرى للعباس ما يرى الولد للوالد، فاقتدوا أئمتها الناس برسول الله صلى الله عليه وسلم، وأخذوه وسيلة إلى الله.

قال: فما برحوا حتى سقاهم الله، ورواه البلاذري من طريق هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه به.

خامسها: أراد عمر رضي الله عنه، بفعله ذلك أن يبين جواز التوسل بغير النبي صلى الله عليه وسلم من أهل الصلاح والخير ممن ترجى بركته، ولهذا قال الحافظ في فتح الباري - عقب قصة توسل عمر بالعباس رضي الله عنه - ما نصه: يستفاد من قصة العباس استحباب الاستشفاع بأهل الصلاح والخير وأهل بيت النبوة - أمت.

سادستها: أن توسل عمر بالعباس عليه السلام في الحقيقة توسل بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم، لأنه إنما توسل بالعباس لكونه عم النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ولكانته منه، كما جاء صريحاً في كلام عمر والعباس أما كلام عمر ففي البخارى عن أنس أن عمر رضي الله عنه كان إذا قحطوا أستسقى بالعباس بن عبد المطلب رضي الله عنه، فقال: اللهم إنا كنا نتوسل اليك بنبينا صلى الله عليه وآله وسلم فتسقيننا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاستقنا، قال: فيستقون. هذا لفظ البخارى، فقوله وإنا نتوسل إليك بعم نبينا، صريح فيما قلناه.

وأصرح منه ما ذكره ابن عبد البر في الأستيعاب حيث قال ما نصه:

وروى ابن عباس وأنس أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا قحط أهل المدينة أستسقى بالعباس، وكان سبب ذلك أن الأرض أجدبت إجداباً شديداً على عهد عمر زمن الرمادة، وذلك سنة سبع عشرة، فقال كعب: يا أمير المؤمنين إن بنى إسرائيل كان إذا أصابهم مثل هذا، أستسقوا بعصبة الأنبياء، فقال عمر: هذا عم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وصنو أبيه، وسيد بني هاشم، فمشى إليه عمر وشكا إليه ما فيه الناس من القحط، ثم صعد المنبر ومعه العباس فقال: اللهم إنا توجهنا إليك بعم نبينا وصنو أبيه، فاستقنا الغيث، ولا تجعلنا من القانطين، ثم قال عمر: قم يا أبا الفضل فادع، أه.

وقال أيضاً ما نصه: رويتنا من وجوه عن عمر أنه خرج يستسقى وخرج معه العباس فقال: اللهم إنا نتقرب إليك بعم نبيك صلى الله عليه وآله وسلم ونستشفع به فاحفظ فيه لنبيك صلى الله عليه وآله وسلم، كما حفظت الغلامين لصلاح أبيهما، وذكر بقية الخبر - وفي آخره: فوالله ما برحوا حتى أعتلقوا الجدر، وقلصوا المآزر، وطقق الناس بالعباس يمسحون أركانهم ويقولون هنيئاً لك ساقى الحرمين. أه.

أما كلام العباس نفسه فأخرج الزبير بن بكار في الأنساب بإسناده أن العباس لما أستسقى به عمر قال: { اللهم إنه لم ينزل بلاء إلا بذنب، ولم يكشف إلا بتوبة، وقد توجه القوم بي إليك لكانني من نبيك وهذه ايدينا إليك بالذنوب، ونواصينا إليك بالتوبة، فاستقنا الغيث، فأرخت السماء مثل الجبال حتى أخضبت الأرض وعاش الناس }، ذكره الحافظ في فتح الباري.

فهذه النصوص صريحة فيما قدمناه من أن عمر توسل بالعباس لكانته من النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وقرابته منه، فهو توسل به في الحقيقة، ولم يقصد عمر منع التوسل بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم.

يؤيد ذلك ويؤكد ما رواه البيهقي في دلائل النبوة قال:

أنا أبو نصر بن قتادة وأبو بكر الفارسي قالا أخبرنا أبو عمر ابن مطر حدثنا إبراهيم بن علي الذهلي ثنا يحيى أنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح السمان عن مالك الدار - وكان خازن عمر - قال: أصاب الناس قحط في زمان عمر رضي الله عنه فجاء رجل إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله استسق الله لأمتك فإنهم قد هلكوا، فاتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام، فقال: { أنت عمر فأقرئه السلام، وأخبره أنهم مسقون، وقل له عليك الكيس الكيس، فأتى الرجل عمر فأخبره، فبكى عمر رضي الله عنه ثم قال: يا رب ما آلو ما عجزت عنه، إسناده صحيح.

ورأيت الحافظ في فتح الباري - ج ٢ ص ٣٣٨، طبعة الخشاب - عزاه إلى ابن أبي شيبه من طريق أبي صالح السمان عن مالك الدار، باللفظ المذكور^(١) وصرح سنده، والرجل المذكور هو بلال بن الحرث المزني الصحابي، كما رواه سيف في الفتوح، ونقله الحافظ في الفتوح رحمهما الله لم يره بلال بن الحرث عما فعل، ولا ابنه ولو كان التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم ممنوعاً في اجتهاده لما سكنت عن بلال، بل لصارحه بالتهي، وصكه به صك الجندل وشدة عمر رضي الله عنه فيما يراه حقاً، معروفة، لا تحتاج إلى استدلال.

الخامس: أعل ابن تيمية رواية ابن أبي خيثمة من طريق حماد بن سلمة بزيادة: {فإن كانت حاجة فافعل مثل ذلك} وهي زيادة صحيحة، إسنادها على شرط الصحيح فأعل هذه الزيادة بعلل واهية لا يليق صدورها من عالم بالصناعة الحديثية، ونحن نناقشها مناقشة علمية، بمقتضى القواعد الصناعية.

قال ابن تيمية: لم يرو هذه الزيادة شعبة وروح بن القاسم وهما أحفظ بن حماد،

قلنا: فكان ماذا؟ أليس حماد ثقة من رجال الصحيح؟ وزيادة الثقة مقبولة.

(١) وذكر ابن تيمية هذا الأثر فزاد فيه زيادة لم ترد في طرفه، قال في "اقتضاء الصراط المستقيم" أثناء كلام، ما نصه: وكذلك ما يروى أن رجلاً جاء إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فشكا إليه الجذب عام الرمادة فراه وهو يأمره أن يأتي عمر فيأمره أن يخرج يستسقى بالناس أحد. وهذا من تحريفات ابن تيمية التي يتعمدها لغرض في نفسه، وغرضه هنا أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يشفع لأحد بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى، بدليل أنه في هذه الحادثة رد الأمر إلى عمر وأمره أن يستسقى بالناس، وإن رأينا يبنينا عن تحريف النصوص والزيادة فيها لرأي باطل عاقل.

قال: اختلاف الألفاظ يدل على أن مثل هذه الرواية قد تكون بالمعنى .

قلنا: تعبيرك بقدر دليل على أنك لست متحققاً من صحة دعواك ولن تستطيع تحقيقها، لأنك تعلم أن أحداً من العلماء لم يجز أن يزداد في الحديث ما ليس منه، سواء في ذلك من أجاز الرواية بالمعنى ومن منعها .

قال: قد تكون مدرجة من كلام عثمان .

قلنا: هذه دعوى كسابتها، والأدراج لا بد من دليل يدل عليه وأين هو هذا الدليل؟ .

قال: ولو ثبت لم تكن فيها حجة، بل غايتها أن يكون عثمان بن حنيف ظن أن الدعاء يدعى ببعضه دون بعض .

قلنا: بل هي حجة قاطعة لك ولأذنايك، وما تقولته على عثمان مبني على ظنك أن النبي ﷺ دعا لذلك الضير، وظنك باطل، ولو كان حصل دعاء من النبي ﷺ لنقله عثمان الذي شاهد القصة ونقلها، ولو أراد عليه الصلاة والسلام أن يدعو للضير لدعا له كما دعا لغيره^(١) من غير أن يحيله على الوضوء والصلاة والدعاء، ولو سلم أنه دعا فذلك لا يقتضى تخصيص الحديث ولا تقييده، كما هو ظاهر .

قال: هذه الزيادة تناقض الحديث .

قلنا: نعم، في نظرك ونظر أذنايك، أما عند العلماء المنصفين فهي منسجمة مع الحديث تمام الأنسجام، وعلى دعواك أنها مدرجة، فهل كان عثمان من الغفلة والبالهة بحيث يدرج في الحديث ما يناقضه وهو لا يشعر؟! إن هذا الشيء عجيب جداً .

قال: أعرض أهل السنن عنها ..

قلنا: فكان ماذا؟ وهل كل صحيح في السنن؟؟ فما هذا التعليل البارد الذي اخترعته لرد ما يخالف هواك؟ وتبعك عليه أذنايك، هذا مع أنك أعترفت فيما سبق بأن الترمذي ومن معه لم يستوعبوا لفظ الحديث، كما أستوعبه سائر العلماء، والآن تجعل عدم أستيعابهم حجة تعلق بها زيادة صح سندها، فما هذا التناقض الغريب!!

(١) من ذلك ما رواه البيهقي عن يزيد بن نوح بن زكوان أن عبد الله رواه قال: يا رسول الله أتني أشتكي ضربي أذاني وأشدت علي فوضع رسول الله ﷺ يده علي الخد الذي فيه الوجع وقال: اللهم أذهب عنه سوءه فابعد وفخسه بدعوة نبيك المبارك المكين عندك " سبع مرات، فشفاة الله تعالى قبل أن يبرح .

باب في دلالة الحديث

على التوسل بالنبي ﷺ

وإن قد انتهينا من إبطال ما أورده الوهابيون على الحديث من الاعتراضات فلنبين دلالة على جواز التوسل بالنبي ﷺ في جميع الأحوال، في حال حضوره وغيبته، وفي حال حياته وبعد وفاته. وذلك من وجوه:

الأول: أن هذا الحديث وإن كان قد ورد بسبب سؤال الضير، فغيره مثله في ذلك للقطع الحازم باستواء الناس في الأحكام الشرعية.

الثاني: أن الخطاب في الحديث وإن كان متوجهاً على الضير محمول على العموم من حيث الشرع، للأجماع المتيقن من جميع العلماء على أن خطابات الشارع محمولة على العموم، وإن كانت خارجة مخرج الخصوص، حتى يقوم الدليل على تخصيص شيء منها فيوقف عنده، وهو هنا مفقود.

الثالث: أن الضير سأل النبي ﷺ أن يدعو له، فعلمه الدعاء المذكور فعدوله ﷺ عن الدعاء المطلوب منه إلى ما ذكر دليل على أنه أراد أن يشرع لأمته حكماً عاماً لا يختص بواحد دون آخر.

الرابع: أن النبي ﷺ أرشد الضير إلى الصلاة والدعاء، والصلاة مشروعة لجميع الناس بالإجماع، فكذلك هذا الدعاء يكون مشروعاً لجميع الناس أيضاً والتفريق بينهما تعطيل لبعض الحديث من غير دليل وهو تلاعب لا يقبل.

الخامس: ولو فرضنا أن النبي ﷺ دعا للضير - مع أن الحديث لا يدل على ذلك أصلاً - فدعاؤه يدل على جواز التوسل في عموم الحالات، لما تقرر في علم الأصول: أن فعل النبي ﷺ لشيء يدل على جوازه، لأنه لا يفعل المحرم ولا المكروه ويندب الإقتداء به فيه لقوله تعالى ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ (الأحزاب: ٢١).

السادس: أن الحديث لو كان خاصاً بالضير أو بحال الحضور دون الغيبة أو في الحياة دون الممات لبيته كما بين لأبي بردة أن الجذعة من المعز تجزئه ولا تجزئ أحداً غيره في الأضحية متفق عليه من حديث البراء بن عازب.

السابع: أن الحديث لو كان خاصاً بالضير، أو بحالتي الحياة أو الحضور ولم يبين

النبي ﷺ ذلك لكان فيه تأخير البيان عن وقت الحاجة وهو ممنوع إذ هو تكليف بما لا يعلم
الثامن: أن رواية ابن أبي خيثمة " فإن كانت حاجة فاعمل مثل ذلك " دالة على
العموم كما لا يخفى .

التاسع: أن عثمان بن حنيف - وهو راوي الحديث وأعرف بالمراد منه - حملته على
العموم حيث أرشد الرجل الذي كانت له حاجة عند عثمان ﷺ وطال أنتظاره لقضاءها - إلى
الدعاء المذكور .

العاشر: أن الحديث أخرجه الترمذي في جامعه كما تقدم وقد قال في كتاب اللعل ما
نصه: جميع ما في هذا الكتاب من الحديث هو معمول به، وبه أخذ بعض أهل العلم ما
خلا حديثين ابن عباس: أن النبي ﷺ جمع بين الظهر والعصر بالمدينة والمغرب والعشاء من
غير خوف ولا سفر ولا مطر، وحديث النبي ﷺ أنه قال { إذا شرب الخمر فاجلدوه، وإن
عاد في الرابعة فاقتلوه } وقد بينا علة الحديثين في الكتاب أهـ .

وهذا يدل على أن حديث توسل الضرير معمول به، لأنه لم يستثنه مع الحديثين
الذين استثناهما من جملة الأحاديث المعمول بهما. على أن هذين الحديثين عدل بهما
أيضاً، فأحد الأول ابن سيرين، وأشهد من أصحاب مالك، وابن المنذر، والشافعي الكبير
من أصحاب الشافعي، فأجازوا الجمع في الحضر للحاجة من غير الأعداء المعروفة، بشرط
الاستحسان عادة. وهو دليل شاذلية المغرب في جمعهم أحياناً بين المغرب والعشاء وجمع
تأخير إذا خال بهم مجلس الذكر، كما بينه أخي العلامة السيد محمد الزمزمي في كتاب
"الانتصار لطريق الصوفية الأخيار"^(١) ولشقيقنا الحافظ أبي الفيض كتاب "إزالة الخضر عن
جمع بين الصلاتين في الحضر من غير خوف ولا مطر"^(٢) أتى فيه من البحوث والمناقشات
العلمية بالمعجب المطرب بحيث يعتبر بنفس ما كتب في هذا الباب، وهو مطبوع بمصر،
وأخذ بالحديث الثاني من الحديثين الحافظ أبو محمد ابن حرم، وأسد في "المجلى" من
طريق قاسم بن أصيغ عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال: أثبتوني برجل أقيم عليه
حد في الخمر فإن لم أقتله فأنا كاذب .

الحادي عشر: أن حفاظ الحديث ونقاده فهموا من الحديث العموم حيث ترجموا
عليه في كتبهم بتراجم تفيد ذلك، فذكره الترمذي والحاكم والبيهقي في كتاب الدعوات على

أنه من الدعوات المأثورة المشروعة، وذكره ابن ماجه والمنذرى والهيثمى في كتاب الصلاة المأمور بها فيه داخلية في باب التطوع والنقل، وذكره النووى في باب أذكار صلاة الحاجة على أنه من جملة الأذكار التي تقال عند عروض حاجة.

وهذا اتفاق منهم على أن الحديث معمول به، وأنه عام لجميع الناس في جميع الحالات، ولو كان خاصاً بالضرير أو بحالة دون حالة لم يكن لذكرهم له في كتب الأحكام وغيرها فائدة، ولنبهوا على أنه غير معمول به كما نبهوا على غيره من الأحاديث التي تكون مخصوصة أو منسوخة، وهذا ظاهر جداً.

الثاني عشر: أن الأصل الواجب في كلام الشارع أستواء جميع الناس فيه، لا فرق بين شخص وآخر، ولا بين حالة وأخرى، إلا إذا قام الدليل على تخصيصه ببعض الأشخاص أو الأزمان فيتبع، وإذا كان الأمر كذلك فادعاء تخصيص الحديث بالضرير، أو بحالتي الحضور أو الحياة خلاف الأصل، فيحتاج إلى دليل من مدعيه، والدليل لا يعدو أن يكون أحد أمور:

الأول: أن الدعاء المذكور في الحديث يوهم الناس - لو أخذ فيه بالعموم - أنه لا بد في الدعاء من التوسل بواسطة، وهذا محظور لأنه يناقض الآيات الدالة على أن الله تعالى لم يجعل بينه وبين عباده في الدعاء واسطة، ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ (البقرة: ١٨٦) ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ (غافر: ٦٠)، ولأنه يشبه عقيدة المشركين الذين اتخذوا وسطاء يتوسلون لهم إلى الله بزعمهم، فيكون الدعاء المؤدي إلى هذا المحظور محظوراً، وحيث ورد الأمر به عن الشارع في حادثة معينة وجب قصره عليها، فلهذا كان الحديث خاصاً بذلك الضرير.

الثاني: أن النداء والخطاب فيه بقوله: يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي، وإنما يليقان بالحي الحاضر دون الغائب أو الميت، فلهذا كان الحديث خاصاً بحالتي حضور النبي ﷺ وحياته.

الثالث: أن الصحابة لم يتوسلوا بالنبي ﷺ بعد انتقاله، بل توسلوا بالعباس وغيره من الأحياء، فكان تركهم للتوسل ﷺ بعد انتقاله مع أنهم كانوا يتوسلون به في حياته وحضوره بينهم دليلاً على تخصيص الحديث بحالتي الحياة والحضور، هذا أمثل مما يحتمل من الأدلة القاضية بتخصيص الحديث في زعم الوهابيين، وذلك كله باطل.

أما الوجه الأول: فالإيهام المذكور فيه توهم وحيال، إذ لو كان في ذلك الدعاء أدنى إيهام لما خفى على النبي ﷺ الذى لقنه للضرير، وأمره أن يدعو به، وهو ﷺ إنما بعث للقضاء على الشرك وعلى كل ما يقرب إليه من قول أو عمل، فمحال عقلاً أن يلحق أحداً من أمته شيئاً يوهم نوعاً من الأشرار، أو يشبه عقيدة المشركين فبطل هذا الوجه من أساسه .

وأما الوجه الثاني: فيبطله أمور ثلاثة:

الأول: إجماع العلماء على أن النبي ﷺ حى في قبره، حكى الأجماع الإمام الحافظ أبو محمد ابن حزم في "المحلى" والحافظ شمس الدين السخاوى في "القول البديع" ولذا قرر المالكية أن من تكلم في الصلاة إجابة له ﷺ فإن صلاته لا تبطل على المعتمد سواء كان في حياته أو بعد انتقاله، وألغز بعضهم في ذلك بقوله:

يا فقيها شخص تكلم عمداً في صلاة ولم يكن أصلاً
لصلاة وبعد هذا فقلتم تلك صحت وحاز هذا نجاحاً

الثاني: الأحاديث التي تدل على عرض أعمال أمته عليه، وأن علمه بعد انتقاله كعلمه في الدنيا، وهى مبسوطه فى محلها من كتب الحديث والفصائل النبوية، وأنظر كتابنا "تهية الآمال في صحة حديث عرض الأعمال" (١)

الثالث: إجماع الأمة المستفاد من النصوص المتواترة على قولهم في تشهد الصلاة: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، وهذا نداء وخطاب للنبي ﷺ بعد انتقاله، ومحال أن تجتمع الأمة على نداء ومخاطبة ميت لا يدري ولا يشعر، فبطل هذا الوجه أيضاً من أساسه .

وأما الوجه الثالث فيبطله أمور:

الأول: أن ترك الصحابة للتوسل بالنبي ﷺ بعد انتقاله ليس مسلماً على إطلاقه بل هو منقوض بفعل عثمان بن حنيف وبلال الزنى كما تقدم ذلك

الثاني: أن ترك الصحابة للتوسل - لو سلم على إطلاقه - يحتمل أن يكون اتفاقاً أى اتفق أنهم تركوا التوسل من غير أن يكون ممنوعاً، ويحتمل أن يكون غير جائز فى

نظرهم، ويحتمل أن يكون جائزاً ولكن غيره أفضل منه، فتركوه إلى الأفضل، ويحتمل أن يكون تركهم له لئلا يتخذ عادة متبعة ويترك ما سواه من الأدعية والعبادات، ويحتمل غير ذلك من الوجوه التي بينها في توسل عمر بالعباس عليه السلام والقاعدة: أن ما دخله الاحتمال سقط به الاستدلال.

الثالث: أن هذا ترك فعل، أي ان الصحابة تركوا التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد أنتقاله، والترك وحده - إن لم يصحبه نص على أن المتروك محظور - لا يدل على ذلك، بل غاية أن يفيد أن ترك ذلك الفعل مشروع، أما أن ذلك الفعل المتروك يكون محظوراً فهذا لا يستفاد من الترك وحده، وإنما يستفاد من دليل يدل عليه، ومن هنا كان الاستدلال على منع تعدد الجمعة في البلد الواحد، بأنها لم تتعدد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، ولا في عهد الخلفاء الراشدين - ضعيفاً لما ذكرنا من أن ترك الشيء لا يدل على منع المتروك وحظره، وقد ذهب جماعة من العلماء منهم عطاء بن أبي رباح، وداود الظاهري، وابن حزم، وابن العربي المعافري المالكي، إلى جواز تعدد الجمعة في البلد الواحد، لحاجة ولغير حاجة، وأستدلوا بعموم قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ (الجمعة: ٩) ولم يلتفتوا إلى أنها لم تتعدد في عهد الصحابة والتابعين، ولا ابن العربي في ذلك تأليف خاص، ذكره لنا مولانا الإمام الشيخ الوالد رحمتهما الله تعالى.

(فإن قيل) ليس التعويل على مجرد ترك الصحابة للتوسل، بل على التفريق بين الحالتين فإنهم كانوا في حياته صلى الله عليه وسلم يتوسلون به، فلما أنتقل تركوا التوسل به، هذا محظور الفائدة ومناط الاحتجاج.

فالجواب: إن هذا لا يفيد أيضاً لأن الحال في الجمعة كذلك أيضاً، فقد كان الصحابة من أهل العوالي وغيرهم يصلون الجماعات في مسجدهم فإذا كانت الجمعة تركوا مسجدهم وصلوا الجمعة مع النبي صلى الله عليه وسلم، وكذلك كانوا يفعلون في عهد الخلفاء الراشدين، وهذه كانت شبهة من منع تعدد الجمعة لكنها لم تقدم، إذ قد بين المجوزون: أن غاية ذلك أنهم تركوا التعدد وأقرهم النبي صلى الله عليه وسلم، والخلفاء الراشدين من بعده، وهذا لا يدل على منع التعدد، وكذلك نقول هنا: غاية ما في الأمر أن الصحابة تركوا التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد أنتقاله، وذلك يكفي دليلاً على منع التوسل.

الرابع: لو سلم أن الصحابة تركوا التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته فنهايته أن يكون إجماعاً سكوتياً - لأنه لم يصرح أحد منهم بمنع التوسل جزماً - والأجماع السكوتي مختلف

في حقيقته، وفي تسميته، وفي حجيته، فكيف يكون في الحالة هذه - مخصصاً لدليل شرعي لا خلاف في حجيته بين أحد من العلماء - له ما يوجب كونه حجة في حجة الله عليه

وقال الإمام العلامة علاء الدين القونوي في "شرح التعرف" أثناء كلام له في هذا المعنى:

وقد روى أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب بإسناده عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: { من صلى علي في يوم جمعة وليلة جمعة مائة من الصلاة قضى له مائة حاجة سبعين من حوائج الآخرة وثلاثين من حوائج الدنيا، ووكل الله بذلك ملكاً يدخله علي قبري كما تدخل عليكم الهدايا إن علمني بعد موتي كعلمي في الحياة } وهذا وأمثاله من الأخبار ترد علي هؤلاء المبتدعة الذين تبعوا في زماننا وسعوا من التوسل بالنبي ﷺ بعد وفاته .

وقد جمع بعضهم كلاماً يتضمن نفي علمه ﷺ بعد الوفاة، ونقل بعضهم التفرقة بين حال حياته ووفاته فقال والتفريق بين الحياة والوفاة كان ثابتاً عند الصحابة، فهذا أستسقى أمير المؤمنين عمر بالعباس .

قال: ولولا أن هذا التفريق واضح عندهم لما عدل عمر رضي الله عنه - مع جلالته وكونه خليفة راشداً وكان يشاور أيضاً - عن قبر رسول الله ﷺ إلى غيره هذا لفظ المبتدع^(١) الجاهل الذي قامت عليه البيعة بأشياء من هذا القبيل، وعزى علي ذلك التعزيز البالغ بالحبس والضرب والنفي وغير ذلك في شهور سنة خمس وعشرين وسبعمئة بالقاهرة المحروسة، وهذا الكلام من التفرقة بين الحالتين والاستناد فيه إلى استسقاء عمر بالعباس رضي الله عنه ليس له وإنما هو لشيخه، فإنه لما أظهر القول بنفي التوسل برسول الله ﷺ من سنين أورد عليه حديث الاستسقاء ففزع إلى التفرقة المذكورة ولا منسب له في الحديث المذكور، فإن عمر رضي الله عنه إنما قصد أن يتقدم العباس رضي الله عنه ويباشر الدعاء بنفسه، وهذا لا يتصور حصوله من غير الحي، وأما التوسل برسول الله ﷺ فلا نسلم أن عمر تركه بعد موته ﷺ، وتقديمه العباس ليدعو للناس لا ينفي جواز توسله به مع ذلك، أم

وحديث أنس الذي عزاه إلى أبي القاسم الأصبهاني، رواه أيضاً الديلمي وأبو عمرو بن منده في الأول من فوائده، وغيرهم وإسناده ضعيف لكن أحاديث عرض صلواتنا عليه ﷺ، بالغة مبلغ التواتر، وقول ذلك المبتدع ولولا أن هذا التفريق واضح عندهم لما عدل عمر عن

(١) يعني به أحد تلاميذ ابن تيمية .

قبر رسول الله ﷺ إلى غيره يقال عليه: لئن عدل عنه عمر في هذه المناسبة - للوجه التي مر بسطها - لقد لجأ إليه غيره من الصحابة في مناسبة أخرى .

قال الإمام الدارمي في سننه: حدثنا أبو النعمان ثنا سعيد بن زيد ثنا عمرو بن مالك النكري ثنا أبو الجوزاء أوس بن عبد الله .

قال: { قحط أهل المدينة قحطاً شديداً فشكوا إلى عائشة فقالت: انظروا قبر النبي ﷺ فاجعلوا منه كوى إلى السماء حتى لا يكون بينه وبين السماء سقف، ففعلوا فمطرنا مطراً حتى نبت العشب وسمنت الإبل حتى تفتقت من الشحم، فسمى عام الفتق } : أخرجه الدارمي تحت ترجمة: باب ما أكرم الله به نبيه بعد موته، وأسناده لا يأتى به، وسعيد بن زيد - وأن تكلم فيه - من رجال مسلم، ووثقه ابن معين وغيره

قال صاحب "مرواة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح" ما نصه: قيل في سبب كشف قبره أنه ﷺ كان يستشفع به عند الجذب فتمطر السماء فأمرت عائشة ﷺ بكشف قبره مبالغه في الاستشفاع به فلا يبقى بينه وبين السماء حجاب أحد . وبالضرورة كان في المدينة إذ ذاك صحابة وتابعيون فلم ينقل عن أحد منهم أنه انكر عليها ذلك .

قال العلامة أبو عبد الله محمد بن عبد القادر الفاسي في شرح "عدة الحصن الحصين" بعد كلام في هذا المعنى، ما نصه: وبالجملة فالنوسل بالنبي ﷺ صاحب الشفاعة العظمى - في حضوره وغيبته، مما لا توقف فيه أه .

وقال ابن أبي الدنيا في كتاب: "مجايب الدعاء" حدثنا أبو هشام محمد بن يزيد بن محمد بن كثير بن رفاعه قال:

جاء رجل إلى عبد الملك بن أبجر - وكان طبيباً - فجس بطنه، فقال: بك داء لا يبرأ، قال: "ما هو؟: الدبيلة، قال: فتحول الرجل فقال: الله الله الله ربي لا أشرك به شيئاً، اللهم إنى أتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، يا محمد إنى أتوجه بك إلى ربك وربى يرحمنى مما بي، قال: فجس بطنه، فقال: قد برئت ما بك علة .

قلت: كان ابن أبجر حافظاً، وهو من رجال مسلم وأبي داود والترمذي والنسائي، وكان لا يأخذ أجراً على العلاج، وثقه أحمد وابن معين وغيرهما وأثنوا عليه خيراً، وبالله التوفيق

خاتمة

تتضمن على مسائل:

خطأ ابن تيمية في النقل عن عز الدين وهو خطأ مقصود :-

المسألة الأولى: تكلم ابن تيمية في رسالة "زيارة القبور والأستنجاد بالمقبور" على التوسل، وقسمه إلى أنواع ثلاثة، وأطال في النوع الأول والثاني ثم قال: وأما القسم الثالث وهو أن يقول: اللهم بجاه فلان عندك، أو ببركة فلان، أو بحرمة فلان عندك، أفعل بي كذا وكذا فهذا يفعله كثير من الناس، لكن لم ينقل عن أحد من الصحابة والتابعين وسلف الأمة أنهم كانوا يدعون بمثل هذا الدعاء، ولم يبلغني عن أحد من العلماء في ذلك ما أحكيه إلا ما رأيت في فتاوى الفقيه أبي محمد ابن عبد السلام، فإنه أفتى أنه لا يجوز لأحد أن يفعل ذلك إلا للنبي ﷺ إن صح الحديث في النبي ﷺ، ومعنى الاستثناء قد روى النسائي والترمذي وغيرهما أن النبي ﷺ علم بعض أصحابه أن يدعو فيقول:

{ اللهم اني أسألك وأتوسل إليك بنبيك نبي الرحمة، يا محمد يا رسول الله اني أتوسل بك إلى ربي في حاجتي ليقضيها لي . اللهم فشغه في } اهـ

المراد منه، وقلده الشوكاني فحكى هذا القول عن عز الدين ابن عبد السلام، في رسالة " الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد " وإن لم يوافق علي هذا الاستثناء بل ناقشه ورده، والواقع أن ابن تيمية أخطأ في هذا النقل، لأن فتوى عز الدين بن عبد السلام في الأقسام على الله بخلقه لا في التوسل، ونحن نثقل فتواه بنصها ليتبين المراد جاء في الفتاوى الموصلية ما نصه:

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله، نسختة أسئلة أجاب عنها الشيخ الإمام العلامة شيخ الإسلام عز الدين ابن عبد السلام ابن أبي القاسم بن مهذب السلمى ﷺ، وأعاد علينا وعلى الكافة من بركاته .

مسألة: ما يقول وفقه الله تعالى - في الداعي يقسم على الله تعالى بعض من خلقه في دعائه كالنبي ﷺ، والولي والملوك؟ هل يكره له ذلك؟ أم لا، ثم ذكر عدة أسئلة، ثم قال: أجاب الشيخ ﷺ: أما الدعاء فقد جاء في بعض الأحاديث أن رسول الله ﷺ علم بعض

الناس الدعاء فقال في أوله " قل: اللهم إني أقسم عليك بنبيك محمد نبي الرحمة" وهذا الحديث - إن صح - فينبغي أن يكون مقصوداً على رسول الله ﷺ لأنه سيد ولد آدم، وأن لا يقسم على الله تعالى بغيره من الأنبياء والملائكة والأولياء لأنهم ليسوا في درجته، وأن يكون هذا مما خص به نبينا على علو درجته ومرتبته هذا كلامه بحروفه، نقلناه من الفتاوى الموصلية، وهي تحت يدنا، وهكذا نقله أصحاب الخصائص كالحافظ السيوطي، والقسطلاني، وغيرهما، مستدلين به على أن الإقسام على الله تعالى بالنبي ﷺ من خصوصياته، وهذا غير ما نحن فيه وهو التوسل إلى الله بجاهه مثلاً بدون أقسام عليه .

فإن قيل: قد نقل البرزلي في نوازله كلام ابن عبد السلام وحمل القسم فيه على التوسل، حيث قال أثناء كلامه - ما نصه:

وتقدم جواب عز الدين في الإقسام على الله بأحد من خلقه، وأنه أختار أن لا يتوسل بأحد من خلقه إلا النبي ﷺ خاصة، وتقدم ما فيه من مذهب غيره، وما ذكر في حكايات كثيرة من الوسيلة بالصالحين، فأحرى الملائكة والأنبياء أهـ .

فظاهره أن القسم والتوسل واحد، وأصرح منه قول أبي عبد الله الفاسي: إذا كان لا يراد بالقسم اليمين، لما علم من النهي عن القسم بغير الله تعالى، لم يبق إلا استعماله في معنى التوسل والأستشفاع والتأكيد به، وأطلق القسم على ذلك مجازاً أهـ .

فعلى هذا لا يكون في نقل ابن تيمية خطأ لما تبين أن القسم بمعنى التوسل .

فالجواب من وجوه:

الأول: الراجع بل الواقع أن القسم غير التوسل كما صرح به الحطاب وأبو عبد الله القصار وغيرهما، لمغايرة حقيقة القسم للتوسل، وتباينهما، وهذا واضح لا يحتاج إلى بيان .

الثاني: أن الذين جعلوا القسم بمعنى التوسل أعترفوا بأن ذلك على سبيل المجاز لا الحقيقة^(١) والمجاز خلاف الأصل، وإنما ارتكبه لقرينة قامت عندهم، وهي النهي عن

(١) ولذلك رجح أبو عبد الله الفاسي في آخر كلامه إبقاء القسم في كلام عز الدين على حقيقته، ونص عبارته: إن حملنا القسم على التوسل أشكل ما يمنعه ابن عبد السلام وإن حملناه على حقيقته أشكل ما يروى عن معزوف، والذي يزول به الأشكال أن يكون ابن عبد السلام أبقى القسم على حقيقته، ويكون حديث " أقسم عليك بمحمد ﷺ " إن صح مخصصاً لحديث النهي عن الحلف بغير الله، وأما كلام معروف وما يشبهه فيحمل فيه القسم على التوسل ولا إشكال حينئذ والله تعالى أعلم أهـ بحروفه .

قلت: وما روي عن معروف الكرخي هو قوله لتلامذته: إذا كانت لكم عند الله حاجة فأقسموا عليه بي، أي فتوسلوا إليه بي

الحلف بغير الله تعالى، لكن النهي عند معظم العلماء للكرامة لا للتحريم، بدليل قوله ﷺ: { أفلح - وأبويه - إن صدق } ونحوه من الأحاديث، على أن النبي ﷺ مستثنى من هذا النهي، فقد أجاز الإمام أحمد في إحدى الروايتين عنه، الحلف به، وأوجب الكفارة في حنثه، لأن الله تعالى أقسم به في قوله تعالى ﴿ لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾ (الحجر: ٧٢) (١).

فإن هذا قسم من الله بحياة رسوله، كما عليه أكثر المفسرين من السلف والخلف. قال ابن القيم: بل لا يعرف السلف فيه نزاعاً، قال: فهو أهل أن يقسم به والقسم به أولى من القسم بغيره من المخلوقات أه.

ولأنه ﷺ أحد جزأي الشهادة التي لا يتم إسلام الشخص إلا بها. وهذا مدارك عز الدين في جعله الإقسام به من خصائصه ﷺ، ولم يتفطن لذلك ابن تيمية وغيره ممن حمل كلامه على التوسل.

الثالث: أن واجب الأمانة العلمية يقضي على ابن تيمية أن ينقل كلام عز الدين بلفظه، ثم يحمل القسم فقيه علي التوسل كما فعل البرزلي، ويترك للقارئ أن يوازن بين رأيه ورأي من يخالفه في ذلك الحمل، أما أن يطلق القول بأن عز الدين يجعل التوسل بالنبي ﷺ من خصوصياته، قاطعاً بذلك، غير ناظر إلى ما في حمل القسم على التوسل من الخلاف فذلك تدليس لا يرضاه عالم يحترم نفسه، ويعتز بكرامته العلمية وأقل ما يقال فيه - مع كثير من التغاضي والتساهل - إنه خطأ.

تناقض ابن تيمية

المسألة الثانية: ذكر ابن تيمية في فتاوى خاصة بالتوسل، كتبها بمصر سنة ٧١١ هجرية، ما نصه: "فإنه لا يجوز التوسل بالنبي ﷺ، بل هو كفر، وهذا ما نصه في كتابه". وقد نقل في منسك الروزي عن أحمد دعاء فيه سؤال بالنبي ﷺ وهذا قد يخرج على إحدى الروايتين عنه في جواز القسم به، وأعظم العلماء على النهي في الأمرين أه.

(١) قال الحافظ السيوطي في كتاب "الإكليل في استنباط التنزيل" في الكلام على هذه الآية ما نصه: وأستدل بها أحمد بن حنبل على أن من أقسم بالنبي ﷺ ارتكب الكفارة أنه بلفظه.

وذكر في كتابه " قاعدة جليلة^(١) " أثر الرجل العليل الذي أتى إلى عبد الملك بن أبجر ليعالجه، وقد مر أواخر الباب السابق، وقال عقبه ما نصه:

فهذا الدعاء ونحوه قد روى أنه دعا به السلف، ونقل عن أحمد بن حنبل في منسك الروزي التوسل بالنبي ﷺ أهـ

فانظر - وفقك الله - كيف اعترف هنا بأن السلف - ومنهم الإمام أحمد - توسلوا بالنبي ﷺ، ففى دعائهم، ثم وازنه بقوله فى المسألة السابقة: لم ينقل عن أحد من الصحابة والتابعين وسلف الأمة، أنهم كانوا يدعون بمثل هذا الدعاء، ولم يبلغنى عن أحد من العلماء فى ذلك ما أحكيه، إلى آخر ما سبق، تجد بينهما تناقضا واضحا - ولا تنس - إلى جانب هذا - ما قدمناه من توسل الرجل الذي كانت له - إلى عثمان بن عفان حاجة، بإرشاد عثمان بن حنيف، وذهاب يلاك المزني إلى قبر النبي ﷺ يستسقي به عام الرقادة، وإشارة عائشة أم المؤمنين على أهل المدينة - حين فخطوا - أن يكشفوا عن قبر النبي ﷺ، مبالغة فى الأستشفاع به، وكل هذا يدل على أن ابن تيمية لا يسلك فى بحوثه مسلك العالم المنصف الذى يحكى آراء مخالفيه بمنتهى الأمانة والدقة كما يفعل ابن حزم وغيره، بل يحاول - بمختلف الأساليب - أن يؤثر فى قارئه ويوهمه بأن رأيه فقط هو الصواب، وأنه لا يعرف بين الصحابة والتابعين وسلف الأمة قول يخالف ما أختاره وذهب إليه إلى آخر التهويلات التى أعتادها فى كلامه للتأثير بها على قرائه، بحيث يشعر أن رأيه إجماع، ثم لا يلبث أن يعترف - فى غضون كلامه - بإثبات ما نفاه، وهدم ما بناه، ومن هنا كثر التناقض فى كتب ابن تيمية بشكل لم يعهد فى كتب غيره من العلماء، بل يتناقض فى الكتاب الواحد عدة مرات فيصح الحديث فى موضع، ويغله فى موضع آخر، وينفى وجود الخلاف فى مسألة ثم يحكيه فيها بعد ذلك، وهكذا وما هذا شأن العلماء المنصفين، وبالله التوفيق

ترجمة الصحابي راوى الحديث

المسألة الثالثة: في ترجمة الصحابي راوى الحديث: هو عثمان بن حنيف - بالتصغير

- بن واهب بن العكيم بن ثعلبة بن الحارث بن مجدعة بن عمرو بن حبيش بن عوف بن عمرو بن عوف بن مالك بن أوس الأنصاري الأوسي يكنى أبا عمرو، وقيل أبا عبد الله.

قال الترمذى: شهد بدرًا، وتفرّد بذلك، والجمهور على أن أول مشاهدته أحد، نعم أخوه سهل بن حنيف شهد بدرًا بلا خلاف.

قال العسكري: شهد عثمان أجدًا وما بعدها.

وروى عنه ابن أخيه أبو أمامة بن سهل بن حنيف، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وعمار بن خزيمة بن ثابت ونوفل بن مسحاق، وهاني بن معاوية الصدفي، وولاه عمر مناحة الأرضين وحبابتها وضرب الخراج والحزبة على أهلها وولاه علي الكليلا البصرة، فأخرجه طلحة والزبير، حين قدينا البصرة، ثم قدم علي الكليلا وكانت وقعة الجمل.

قال ابن عبد البر: ذكر العلماء بالأثر والخبر: أن عمر بن الخطاب أستشار الصحابة في رجل يوجهه إلى العراق، فأجمعوا جميعاً على عثمان بن حنيف وقالوا: إن تبعته على أهم من ذلك فإن له بصراً وعقلاً ومعرفة وتجربة، فأسرع عمر إليه فولاه مساحة أرض العراق، فضرب عثمان رضي الله عنه على كل جريب من الأرض يناله الماء غامراً درهماً وفتيراً، فبلغت جباية سيواد الكوفة قبل أن يموت عمر بعام مائة ألف ألف، وثيقاً، ونال عثمان بن حنيف في نزول عسكر طلحة والزبير البصرة، ما زاد في فضله أهدب.

توفي رضي الله عنه بالكوفة في خلافة معاوية.

المسألة الرابعة: قال أبو عبد الله الفاسي المالكي في شرح عدة الحصن الحصين: وعلى اعتبار القياس عليه - يعنى حديث توسل الضريز - يقال: كل من تصح شفاعته يصح التوسل به، فيدخل غيره من الأنبياء، وكذلك الأولياء^(١) أه.

(١) وفي باب آداب الدعاء، من كتاب (نزل الأبرار - ص ٣٧) ما نصه: ومنها التوسل إلى الله سبحانه بالأنبياء ويدل عليه ما أخرجه الترمذى من حديث عثمان بن حنيف - وذكر حديث توسل الضريز - ثم قال: ومنها التوسل بالصالحين ويدل له ما ثبت في الصحيح أن الصحابة أستسقوا بالعباس عم رسول الله ﷺ. ثم قال: ومسألة التوسل بالأنبياء والصالحين مما اختلف فيه أهل العلم اختلفاً شديداً بلغت التوبة إلى أن كثر بعضهم بعضاً أو يدع وصلل، والأمير أيسر من ذلك، وأهون مما هنالك وقد قضى الوطر منها صاحب كتاب "الدين الخالص" والعلامة ==

(قلت) : ورد في كل من النوعين حديث :

فأما التوسل بالأنبياء فورد فيه ما رواه الطبراني في معجميه الكبير والأوسط قال : حدثنا أحمد بن حماد بن زغبة ثنا روح بن صلاح أخبرنا سفيان عن عاصم عن أنس رضي الله عنه قال : لما ماتت فاطمة بنت أسد أم علي رضي الله عنه دخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجلس عند رأسها فقال : {رحمك الله يا أمي ، كنت أمي بعد أمي ، تجوعين وتشبعيني ، وتعرين وتكسيني وتمنعين نفسك طيباً وتطعمينني ، تريدان بذلك وجه الله والدار الآخرة} ، ثم أمر أن تغسل ثلاثاً ثلاثاً ، فلما بلغ الماء الذي فيه الكافور ، وضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ، ثم خلع رسول الله صلى الله عليه وسلم قميصه فالبسها إياه وكفنها ببرد فوقه ، ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد وأبا أيوب الأنصاري وعمر بن الخطاب وغلاماً أسود يحفرون فحفروا قبرها ، فلما بلغوا اللحد حفزه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ، وأخرج ترابه بيده ، فلما فرغ دخل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاصطجح فيه وقال : {الله الذي يحيى ويميت ، وهو حي لا يموت ، أغفر لأمي فاطمة بنت أسد ، ولقنها حجتها ، ووسع عليها مدخلها ، بحق نبيك والأنبياء الذين من قبلي ، فإنك أرحم الراحمين} . وكبر عليها أربعاً ، وأدخلها اللحد هو وأبو بكر رضي الله عنهما ، إسناده حسن وفاطمة بنت أسد صحابية فاضلة .

قال الشعبي أسلمت وهاجرت إلى المدينة وماتت بها .

وقال الزبير بن بكار : هي أول هاشمية ولدت خليفة ، ثم بعدها فاطمة الزهراء عليها

السلام .

تنبيهان :

بيان الفواطم الأربعة

الأول : فاطمة بنت أسد هي إحدى الفواطم الواردة في الحديث الذي رواه ابن أبي عاصم من طريق أبي فاختة عن جعدة بن هبيرة عن علي رضي الله عنه قال : أهدى إلى رسول الله

== الشوكاني في " الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد " وحاصلها : جواز التوسل بهم على ما ورد من الهيئات وعلى القصر على ما في الروايات ، ولا يقاس عليه ولا يزداد عليه شيء ، ولا نشك أن من لا يرى التوسل إخلاصاً لله ليس عليه إثم ولا وزر ، ومن توسل فما أساء بل جاء بما هو جائز في الجملة ، وكذلك ثبت التوسل بالأعمال الصالحة كما سبقت الإشارة إليه فيما تقدم ، وبالجملة ليست المسألة مستحقة لمثل تلك الزلازل والقلقل ولكن مفسد الجهل والتعصب ، ومساوى التقليد والتعسف لا تحصى أهد .

قلت : صدق فيما قال ، فإن التوسل كغيره من المسائل التي اختلف فيها العلماء ، ولنا نعيب من يرى تحريمه أو كراهته ، بل تحق لا نوافق على كثير من توسلات العامة وأشباههم ، ولكننا نعيب على تجار العقيدة ومسامرة العلم نغتهم الكريمة التي دأبوا عليها وهي إكفار المتوسلين ورميهم بأنواع الشرك والحكم بخروجهم عن ريقة الإسلام .

ﷺ حلة أستبرق، فقال: { أجعلها خمراً بين الفواطم } فشققاها أربعة أخمرة خمراً لفاطمة بنت رسول الله ﷺ وخمراً لفاطمة بنت أسد، وخمراً لفاطمة بنت حمزة.

قال الخافظ ابن حجر ولم يذكر الرابعة، ولعلها امرأة عقيل أختي على ﷺ.
(قلت): وأسمها فاطمة بنت شيبه بن ربيعة بن عبد شمس العبشمية، وقيل: فاطمة بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس العبشمية، أخت هند أم معاوية.

الثانى: فاطمة بنت أسد، هذه غير فاطمة بنت أبي الأسد المخزومية التي قطعها النبي ﷺ بسبب سرقة حلي، وأستشفع أهلها وقومها إلى النبي ﷺ بغير واحد حتى أستشفعوا بأسامة بن زيد، حبه وابن حبه، فقال له النبي ﷺ { أتشفع في حد من حدود الله؟ } ولم يعفها من إقامة الحد عليها وقيل اسمها فاطمة بنت الأسود بن عبد الأسد أسلمت وبايعت.

التوسل بالصحابه والأبدال

وأما التوسل بغير الأنبياء فورد فيه الحديث الذى رواه أحمد وابن ماجه وابن خزيمة فى كتاب التوحيد والطبراني فى الدعاء وأبو نعيم وغيرهم عن أبي سعيد الخدرى قال: قال رسول الله ﷺ: { من خرج من بيته إلى الصلاة فقال: اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك، وأسألك بحق ممشأى هذا، فإني لم أخرج أشراً ولا بطراً ولا رياء ولا سمعة، وأخرجت أنتقاء سخطك وإبتغاء مرضاتك فأسألك أن تعيذنى من النار وتغفر لى ذنوبى إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت أقبل الله عليه بوجهه وأستغفر له سبعون ألف ملك } . ضعفه النووى فى الأذكار وليس كذلك، بل هو حديث حسن كما أصرح به الخافظ أبو الحسن بن الفضل المقدسى المالكنى والخافظ العراقى، والخافظ ابن حجر العسقلانى، وله مع هذا شاهد من حديث بلال عند ابن السنن فى عمل اليوم والليلة، ومن حديث أبي أمامة عند الطبرانى فى الدعاء، وهذا الحديث يفيد التوسل بحق أرباب الخير على سبيل العموم كما قال ابن علقان الصديقى فى شرح الأذكار.

وروى الطبرانى بإسناد صحيح عن أمية بن عبد الله بن خالد بن أسد، برسالة كان رسول الله ﷺ يستفتح بها بالخير على سبيل العموم، وفى رواية: يستفتح بها بالخير على سبيل العموم وتقدم خبر أستسقاء عمر بالعباس ﷺ.

وروى أبو يعلى من طريقين عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: { ليأتين على الناس زمان يخرج الجيش من جيوشهم فيقال: هل فيكم من صحب محمداً ﷺ فيستنصرون به فينصرون، ثم يقال هل فيكم من صحب محمداً ﷺ فيقال لا، فمن صحب أصحابه؟ فلو سمعوا به من وراء البحر لأتوه }

قال الحافظ الهيثمي رجال الطريقين رجال الصحيح أهـ .

وفى أوسط معاجم الطبراني عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ { لن تخلو الأرض من أربعين رجلاً مثل خليل الرحمن فيهم تسقون وبهم تنصرون، ما مات منهم أحد إلا أبدل الله مكانه آخر }

قال سعيد: وسمعت قتادة يقول: لسنا نشك أن الحسن - يعني البصري - منهم، قال الحافظ الهيثمي: إسناده حسن أهـ .

ففى الحديث إرشاد إلى الاستشفاع بالأبدال، وهم لاشك من الأولياء وفي الحديث الذي قبله الإقرار على الاستنصار بالصحابة والتابعين .

دعوات يدعى بها لقضاء الحاجات

المسألة الخامسة: في أذكار تقال لقضاء الحاجة، أحببت أن أوردها مع الكلام عليها إتماماً للقائده:

١- فمنها: ما رواه الترمذي وابن ماجه والطبراني وعبد الرزاق الطبرسي في كتاب "الصلاة" له عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: { من كانت له إلى الله حاجة أو إلى أحد من بني آدم فليتوضأ وليحسن الوضوء وليصل ركعتين ثم ليثن على الله، وليصل على النبي ﷺ، ثم ليقل: لا إله إلا الله الرحيم الكريم، سبحان رب العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين، أسألك موجبات رحمتك، وعزائم مغفرتك، والغنمة من كل بر، والسلامة من كل إثم . لا تدع لي ذنباً إلا غفرتة، يا أرحم الراحمين، ولا هما إلا فرجته ولا حاجة هي لك رضا إلا قضيتها يا أرحم الراحمين } زاد ابن ماجه بعد قوله: يا أرحم الراحمين، { ثم يسأل من أمر الدنيا والآخرة ما شاء فإنه يقدر } قال الترمذي غريب، وفي إسناده مقال، وفائد يضعف في الحديث أهـ .

ورواه الحاكم مختصراً، وزاد بعد قوله "وعزائم مغفرتك" والعظمة من كل ذنب" وقال أخرجه شاهداً، وفائد مستقيم الحديث أهد ملخصاً:

وذكره ابن الجوزي في الموضوعات وأعله بفايد.

وقال الحافظ السخاوي: بعد كلام - وفي الجملة هو حديث ضعيف جداً يكتب في فضائل الأعمال وأما كونه موضوعاً فلا أهد.

وله شواهد ضعيفة، ستذكر فيما بعد.

٢ - ومنها: ما رواه الطبراني في الدعاء عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: { إذا طلبت وأردت أن تنجح فقل: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، العلي العظيم، لا إله إلا الله وحده لا شريك له رب السماوات والأرض ورب العرش العظيم، كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا إلا عشية أو ضحاها، كأنهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا إلا ساعة من نهار بلاغ، فهل يهلك إلا القوم الفاسقون اللهم أنتي أسألك موجبات رحمتك، وعزائم مغفرتك، والسلامة من كل أثم، والغنيمه من كل بر، والفوز بالجنة، والنجاة من النار، اللهم لا تدع لي ذنباً إلا غفرته، ولا همأ إلا فرجته، ولا حاجة هي لك رضاء إلا قضيتها يا أرحم الراحمين } . في سنده أبو معمر عباد بن عبد الصمد، وهو ضعيف جداً.

٣ - ومنها: ما رواه الأصبهاني في الترغيب عن أنس أن النبي ﷺ قال: يا علي ألا أعلمك دعاء: إذا أصابك غم أو هم تدعو به ربك، فيستجاب لك بإذن الله، ويفرج عنك: توضأ وصل ركعتين وأحمد الله وأثن عليه، وصل على نبيك، وأستغفر لنفسك وللمؤمنين والمؤمنات، ثم قل: { اللهم أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون لا إله إلا الله العلي العظيم، لا إله إلا الله الحليم الكريم سبحان الله رب السماوات السبع ورب العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين، اللهم كاشف الغم، مفرج الهم، مجيب دعوة المضطرين إذا دعوك، رحمن الدنيا والآخرة ورحيمها، فارحمني في حاجتي هذه بقضائها ونجاحها رحمة تغنيني بها عن رحمة من سواك } . إسناده ضعيف.

٤ - ومنها: ما رواه الديلمي في مستند الفردوس من طريق شقيق بن إبراهيم البلخي العابد المشهور عن أبي هاشم عن أنس عن النبي ﷺ قال: { من كانت له حاجة إلى الله فليسبح الوضوء وليصل ركعتين يقرأ في الأولى بفاتحة الكتاب وآية الكرسي، وفي الثانية بفاتحة الكتاب وآمن الرسول، ثم يتشهد ويسلم ويدعو بهذا الدعاء: اللهم يا مؤنس كل

وحيد، ويا صاحب كل فريد، ويا قريباً غير بعيد، ويا شاهداً غير غائب، ويا غالباً غير مغلوب، يا حي يا قيوم، يا ذا الجلال والإكرام، يا بديع السماوات والأرض، أسألك بأسمك الرحمن الرحيم، الحي القيوم الذي عنت له الوجوه، وخشعت له الأصوات، ووجلّت له القلوب من خشيته أن تصلي على محمد وعلى آل محمد، وأن تفعل بي كذا وكذا، فإنه تقضي حاجته { . أبو هاشم - وأسمه كثير بن عبد الله الأيلي - متروك الحديث ضعيف جداً .

٥ - ومنها: ما رواه عبد الرزاق الطبيسي في كتاب " الصلاة " له عن أنس أيضاً قال: قال رسول الله ﷺ، لأم أيمن: { إذا كانت لك حاجة وأردت نجاحها فصلي ركعتين تقرئين في كل ركعة الفاتحة وتقولين: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، كل واحدة عشراً، فكلما قلت شيئاً من ذلك قال الله ﷻ: هذا لي قد قبلته، فإذا فرغت منها وتشهدت فاسجدي قبل السلام، وقولي وأنت ساجدة: يا الله أنت لا غيرك، يا حي يا قيوم، يا ذا الجلال والأكرام، صل على محمد، وعلى آله الطيبين الأخيار، وأقض حاجتي هذه يا رحمن، وأجعل الخيرة في ذلك إنك على كل شيء قدير، يا أم أيمن إن العبد إذا ذكر الله في السراء ونزل به ضر قالت الملائكة: صوتاً معروفاً، اشفعوا له إلى ربه ﷻ وآمنوا على دعائه فيكشف الله عنه، ويقضي حاجته { قال الخافظ السخاوي: سنده واه بمره أهـ

٦ - ومنها: ما رواه ابن الجوزي في الموضوعات من طريق أبان بن أبي عياش عن أنس عن النبي ﷺ قال: { من كان له إلى الله حاجة عاجله أو آجله، فليقدم بين يديه صدقه، فليصم الأربعاء والخميس والجمعة، ثم يدخل يوم الجمعة إلى الجامع فليصل أثنتي عشرة ركعة يقرأ في عشر ركعات في كل ركعة: الحمد مرة، وآية الكرسي عشر مرات، ويقرأ في الركعتين الحمد مرة، وقل هو الله أحد خمسين مرة، ثم يجلس ويسأل الله حاجته فليس يردّه من حاجة عاجله أو آجله إلا قضاها له { قال ابن الجوزي: أبان متروك .

قلت: أبان واه بمره، على صلاحه .

٧ - ومنها: ما رواه الحاكم والبيهقي عن ابن مسعود ﷺ عن النبي ﷺ قال: { أننتا عشرة ركعة تصلين من ليل أو نهار وتشهد بين كل ركعتين فإذا تشهدت في آخر صلاتك فائتني على الله ﷻ وصل على النبي ﷺ وأقرأ وأنت ساجد فاتحة الكتاب سبع

مرات، وآية الكرسي سبع مرات، وقل لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات، ثم قل اللهم إني أسألك بمقاعد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وأسمك الأعظم وجدك العلى وكلماتك التامة، ثم سل حاجتك، ثم أرفع رأسك، ثم سلم يميناً وشمالاً، ولا تعلموها السفهاء فإنهم يدعون بها فيستجابون {

قال الحاكم: قال أحمد بن حرب: قد جربته فوجدته حقاً.

وقال إبراهيم بن علي الديبلي: قد جربته فوجدته حقاً.

وقال لنا أبو زكريا: قد جربته فوجدته حقاً.

قال الحاكم: قد جربته فوجدته حقاً.

قلت: لكن سنده وإه بمره كما قال الحافظ السخاوي، وذكره ابن الجوزي في الواهيات، ونقل الحافظ المنذرى عن شيخه الحافظ أبي الحسن القدسي: أن الاعتماد في مثل هذا على التجربة لا على الإسناد أهـ.

لكن لا يحتقد مع ذلك وروده عن النبي ﷺ، لئلا يقع في وعيد الكذب عليه، وأصح طرق هذا الحديث - كما قال الحافظ السخاوي - ما رواه هشيم بن أبي ياسان عن ابن جريج عن عطاء قولهن وليس عن النبي ﷺ.

٨ - ومنها: ما رواه أبو موسى المديني وأبو عبد الله النعماني عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: من كانت له إلى الله حاجة فليصم يوم الأربعاء والخميس والجمعة، فإذا كان يوم الجمعة تطهر وراح إلى المسجد، فتصدق بصدقة قلت أو كثرت فإذا صلى الجمعة قال: اللهم إني أسألك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم الذي لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم، أسألك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم الذي لا إله إلا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم، الذي ملأت عظمته السماوات والأرض وأسألك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم الذي لا إله إلا هو، الذي عننت له الوجوه، وخشعت له الأبصار، ووجللت له القلوب من خشيته أن تصلي علي محمد ﷺ، وأن تقضي حاجتي وهي كذا وكذا فإنه يستجاب له إن شاء الله تعالى { قال: وكان يقال لا تعلموه سفهاءكم، لئلا يدعوا به في مأثم أو قطيعة رحم وهذا موقف علي ابن عمر رضي الله عنهما.

٩- ومنها: ما رواه الدينوري في المجالسة عن الحسن البصري أنه قال: هذا الدعاء هو دعاء الفرج ودعاء الكرب: {يا حابس يد إبراهيم عن ذبح ابنه وهما يتناجيان للطف يا أبت يا بنى، يا مقيض الركب ليوسف في البلد القفر وغيابة الأجب وجاعلة بعد العبودية نبياً ملكاً، يا من سمع همس من ذي النون في ظلمات ثلاث ظلمة قعر البحر وظلمة الليل، وظلمة بطن الحوت يا راد حزن يعقوب، ويا راحم عبدة داود ويا كاشف ضر أيوب، يا مجيب دعوة المضطرين، يا كاشف غم المهمومين صل على محمد وعلى آل محمد، وأسألك أن تفعل بي كذا وكذا}

١٠- ومنها: ما رواه عبد الرزاق الطيسي عن ابن عباس مرفوعاً {من كانت له حاجة إلى الله فليقم في موضع لا يراه أحد وليتوضأ وضوءاً سابغاً وليصل أربع ركعات يقرأ في كل ركعة منها الفاتحة مرة، وقل هو الله أحد في الأولى عشراً، وفي الثانية عشرين وفي الثالثة ثلاثين، وفي الرابعة أربعين، فإذا فرغ من صلاته قرأ قل هو الله أحد، أيضاً خمسين مرة، وصلى على النبي ﷺ سبعين، وقال: لا حول ولا قوة إلا بالله سبعين، فإن كان عليه دين قضى الله دينه وإن كان غريباً رده الله، وإن كان عليه ذنوب مثل عنان السماء - يعني السحاب - ثم أستغفر ربه يغفر له وإن لم يكن له ولد يرزقه الله ولداً، فإن دعاه أجابه، وإن لم يدعه يغضب عليه وكان يقول لا تعلموها سفهاءكم فيستعينوا بها على فسقهم} قال الحافظ السخاوي: سنده تالف

١١- ومنها: ما رواه الديلمي في موضحين عن مسند الفردوس عن الربيع حاجب المنصور، قال: لما أستقرت الخلافة لأبي جعفر المنصور قال لي يا ربيع أبعث إلى جعفر بن محمد الصادق من يأتيني به، ثم قال لي بعد ساعة: ألم أقل لك أن تبعث إلى جعفر بن محمد، فوالله لتأتيني به وإلا قتلتك، فلم أجد بداً فذهبت إليه، فقلت: يا أبا عبد الله أجب أمير المؤمنين فقام معي، فلما دنونا من الباب، قام يحرك شفتيه ثم دخل فسلم عليه فلم يرد عليه فوقف فلم يجلسه، ثم رفع رأسه إليه فقال: يا جعفر أنت الذي أتيت علينا وأكثرت، وحدثني أبي عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال: {ينادي مناد يوم القيامة من بطنان الحوش ألا فليقم من كان أجره على الله تعالى، فلا يقوم إلا من عفا عن أخيه} فما زال يقول حتى سكن ما به ولان له، فقال: أجلس أبا عبد الله، أرتفع أبا عبد الله، ثم دعا بمدهن غالية فجعل يخلقه بيده الغالية تقطر من بين أنامل أمير المؤمنين،

ثم قال: أنصرف أبا عبد الله في حفظ الله، وقال لي: يا ربيع، أتبع أبا عبد الله جائزته وأضعف له، قال فخرجت فقلت أبا عبد الله تعلم محبتي لك؟ قال: نعم أنت يا ربيع منا حدثني أبي عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال: {مولى القوم من أنفسهم} فقلت: يا أبا عبد الله شهدت ما لم تشهد وسمعت ما لم تسمع، وقد دخلت عليه ورأيتك تحرك سميتك عند الدخول عليه، فهل هذا شيء تقول من عندك؟ أو شيء تأثره عن آبائك الطيبين؟

قال: بل حدثني أبي عن أبيه عن جده ﷺ أن النبي ﷺ كان إذا حز به أمر دعا بهذا الدعاء: {اللهم أحرسني بعينك التي لا تنام، وأكفني بركتك الذي لا يرام، وأرحمني بقدرتك علي، فلا أهلك وأنت رجائي، فكم من نعمه أنعمت بها علي قل لك بها شكري، وكم من بليته ابتليتني بها قل لك بها صبري فيا من قل عند نعمته شكري فتم يخرمني، ويا من قل عند بليته صبري، فلم يخذلني، ويا من رأني على الخطايا فلم يفضحني، يا ذا المعروف الذي لا ينقضي أبداً ويا ذا النعماء التي لا تحصى عدداً، أسألك أن تصلي علي محمد وعلي آل محمد، وبك أدرك في نخور الأعداء والجارين، اللهم أعني علي ديني بالدنيا، وعلي آخرتي بالتقوى، وأحفظني فيما غبت عنه ولا تكلني إلى نفسي فيما خطرته علي، يا من لا تضمر الذنوب، ولا ينقصه العقوب، هب لي ما لا ينقصك، وأغفر لي ما لا يضرك، إنك أنت الوهاب أسألك فرجاً قريباً، وصبراً جميلاً، ورزقاً واسعاً، والعافية من البلايا، وشكر العافية} وفي رواية زيادة {وأسألك تمام العافية، وأسألك دوام العافية، وأسألك الشكر على العافية وأسألك الغنى عن الناس، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم} . . . قال الحافظ السخاوي: شنده ضعيف جداً أهـ

١٢ - ومنها: ما رواه العجلي في الضعفاء وأبو يعلى والطبراني والبيهقي في الدعوات فضائل الأوقات عن ابن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: {ما من عبد ولا أمة دعا الله ليلة عرفة بهذه الدعوات - وهي عشر كلمات - ألف مرة إلا لم يسأل الله شيئاً إلا أعطاه، إلا قطيعه رحم أو مائماً. سبحان الذي في السماء عرشه، سبحان الذي في الأرض موطنه، سبحان الذي في البحر سبيله، سبحان الذي في النار سلطانه، سبحان الذي في الجنة رحمته، سبحان الذي في القبور قضاؤه، سبحان الذي في الهواء روحه سبحان الذي رفع السماء، سبحان الذي وضع الأرض، سبحان الذي لا ملجأ ولا منجأ منه إلا إليه} قال البيهقي زاد بعض رواه {أن تكون علي وضوء فإذا فرغت من آخره صليت

على النبي ﷺ وأستأنف حاجتك { أي أستأنف طلب حاجتك من الله، وأدع بما شئت غير الإثم وقطعة الرحم وهذا الحديث ذكره ابن الجوزي في الموضوعات، وتعقب والصواب أنه ضعيف.

١٣ - ومنها: ما رواه الحاكم عن عائشة ؓ مرفوعاً: { من قال الحمد لله رب العالمين أربع مرات، فإن قالها الخامسة، نادى ملك من حيث لا يسمع صوته: إن الله قد أقبل عليك فسله } أورده ابن الجوزي في الموضوعات، وتعقبه الحافظ في أماليه فقال: هو حديث حسن، وأيده بالحديث القدسي: { من شغله ذكرى عن مسألتي أعطيته قبل أن يسألني } وفي رواية { أعطيته أفضل ما أعطي السائلين }

١٤ - ومنها: ما رواه ابن منده في مسند إبراهيم بن ادهم عن عمر وعلي ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: { من دعا بهذه الأسماء استجاب الله له: اللهم أنت حي لا تموت، وأنت خالق لا تغلب، وأنت بصير لا ترتاب، وسميع لا تشك، وصادق لا تكذب، وغالب لا تغلب، وأبدى لا تنفد، وقريب لا تبعد، وغافر لا تظلم، وصدد لا تطعم، وقيوم لا تنام، ومجيب لا تسأم، وجبار لا تقهر، وعظيم لا ترام، وقوي لا تضعف، ووفي لا تخلف، وعدل لا تحيف، وغني لا تفقر، وحليم لا تجور، ومنيع لا تقهر، ومعروف لا تنكر ووكيل لا تحقر، وقدير لا تستأمر، وفرد لا تستشير، ووهاب لا تمل، وسريع لا تذهل، وجواد لا تبخل، وعزيز لا تذلل، وقائم لا تنام، ومحتجب لا ترى، وحافظ لا تغفل، ودائم لا تفنى، وباق لا تبلى، وواحد لا تشبه، ومقتدر لا تنازع }، وذكر في آخر الحديث أن من دعا بهذه الأسماء لأي شيء أجيب، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات قال: وقد روى من طريق مظلم فيه مجاهيل، وفيه زيادات ونقصان

قلت: الطريق الذي أشار إليه رواه أبو نعيم في الخلية، بإسناد واه

١٥ - ورواه ابن النجار في تاريخه، وجاء في روايته { اللهم إني أسألك ولا أسأل غيرك، أرغب إليك ولا أرغب إلى غيرك، وأسألك يا أمان الخائفين، وجار المستجيرين، مفيض الخيرات، مقيل العثرات، ممحي السيئات، كاتب الحسنات، رافع الدرجات وأسألك بأفضل المسائل كلها، أعظمها وأنجحها الذي لا ينبغي أن يسألك إلا بها، يا الله يا رحمن، وباسمك وبأسمائك الحسنی، وبأمثالك العليا، ونعمتك التي لا تحصى، وبأكرم أسمائك عليك، وأحبها إليك، وأشرفها عندك منزلة، وأقربها منك وسيلة، وأجزلها منك ثواباً، وأسرعها منك إجابة، وبأسمك المكنون المخزون الجليل. الأجل

الأعظم الذي تحبه وتهواه، وترضى عن دعائك به، وتستجيب له دعاءه، وحقاً عليك ألا تحرم سائلك وبكل اسم هو لك علمته أحداً من خلقك، أو لم تعلمه أحداً، وبكل اسم دعاك به حملة عرشك وملائكتك، والراغبون إليك، والمتعذرون بك، والمتضرعون إليك، وبحق كيل عبيد متعبين لك في بر أو بحر أو سهل أو جبل، وأدعوك دعاء من أشدت إليك فاقته، وأعظم حزنه، وأشرف على المهلكة، وضعفت قوته، ومن لا يثق بشئ من عمل، ولا يجده لفاقته، ولا لذنبه خافراً غيرك، ولا منبثاً سواك، هربت إليك مغتروفاً غير مستتكف، ولا مستكبر عن عبادتك بائساً حقيراً متحيراً، وأسألك بإتك الله الذي لا إله إلا أنت الحنان المنان، بديع السماوات والأرض، ذو الجلال والإكرام، عالم الغيب والشهادة، الرحمن الرحيم، أنت الرب وأنا العبد، وأنت الملك وأنا المملوك، وأنت العزيز وأنا الذليل، وأنت الغني وأنا الفقير، وأنت الحبي وأنا الميت، وأنت الباقي وأنا الفاني، وأنت المحسن وأنا المسيء، وأنت الغفور وأنا الذنب، وأنت الخالق وأنا المخلوق، وأنت القوى وأنا الضعيف، وأنت المعطي وأنا السائل، وأنت الآمن وأنا الخائف، وأنت الرزاق وأنا المرزوق، وأنت أحق من شكوت إليه، وأسئلت به وسألته ورجوته، كم من ذنب قد غفرت، ومن مسيئ قد تجاوزت عنه، فاغفر لي وتجاوز عني { ثم تطلب حاجتك

وهذا الحديث وإن كان عظيماً يشتمل على جمل في توحيد الله وتنزيهه، والتصريح إليه - ليس بصحيح كما تقدم

(قلت) - هذه جملة من الأدكار والدعوات التي تقال عند عروض حاجة لتقضى وهي - كما ترى - ضعيفة جداً، بل منها ما أدرج في الموضوعات، وما تركناه منها أشد ضعفاً مما ذكرنا بخلاف حديث الضرير فإنه صحيح على شرط الشيخين كما تقدم، فيفتح العمل به دون غيره مما ورد في هذا الباب^(١) لقبوته عن النبي ﷺ، ولعمل الناس به على مر الأزمان

قال الحافظ السخاوي في القول البديع - ص ١٨١ - ما نصه:

وأما الصلاة عليه ﷺ في الأحوال كلها، ومن تشفع بجأه ﷺ وتوسل بالصلاة

(١) نعم، يجوز استعمال تلك الأدكار التي أوردناها إن أراد ذلك لكون لا يعتقد ثبوتها عن النبي ﷺ لأنها لم تصح عنه، وليس من شرط الدعاء أن يكون وارداً فلاننا أن يدعو بها بشئ من غير نفي ولا تصحيح وإن كان الدعاء بالوارد أفضل وعلى هذا يتعين العمل بحديث الضرير إن أراد أن يتقيد بالوارد في هذا الباب.

عليه، فبلغ مراده وأنجح قصده، وقد أفردوا ذلك بالتصنيف ومن ذلك حديث عثمان بن حنيف الماضي وغيره، وهذا من المعجزات الباقية على مر الدهور والأعوام، وتعاقب العصور والأيام، ولو قيل إن إجابات المتوسلين بجاهه عقب توسلهم يتضمن معجزات كثيرة بعدد توسلاتهم لكان أحسن، فلا يطمع حينئذ في عد معجزاته حاصر، فإنه لو بلغ ما بلغ منها حاصر قاصر، أهـ .

وذكر القسطلاني في المواهب اللدنية: وأخر الجزء الثاني في الكلام على الزيارة النبوية الشريفة أنه توسل بالنبي ﷺ في حادثة مرض به، وفي حادثة صرع بجاريتيه، فأجاب الله طلبه في كليهما عاجلا بدون تأخير .

والمقصود أن التوسل بالنبي ﷺ جائز في جميع الحالات، وأستمر عليه عمل الناس منذ عهد الصحابة وهلم، لم يخالف في ذلك إلا ابن تيمية وقلده شذازن من النجديين القرنين في هذه العصور المتأخرة، فأوجدوا قرقة وأختلافاً، وكان ظهورهم من جملة عوامل انحلال المسلمين، وضعف شوكتهم، وتشتيت كلمتهم، فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، والله الأمر من قبل ومن بعد يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد .


هذا آخر الجزء نسأل الله أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن يجعلنا وسائر أهلنا وعشيرتنا وأحبابنا من المقبولين لديه، وأن يستر عوراتنا، ويؤمن روعاتنا، وينجيننا من آفات الوقت وأهواله، إنه سميع قريب مجيب، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً، والحمد لله رب العالمين .

تم بحمد الله وفضله

كتاب

مصباح الزجاجاة في فوائد صلاة الحاجة

إشراف : محمد بن علي بن يوسف



الفهرس

| | |
|---|----|
| المقدمة | ٤ |
| باب في تخريج الحديث وذكر طرقه | ٦ |
| الحديث المذكور صحيح باتفاق الحفاظ | ١٢ |
| باب في ذكر ما أورد على الحديث على الاعتراضات والجواب عنها | ١٣ |
| باب في دلالة الحديث على التوسل بالنبي ﷺ | ٢١ |
| خاتمة | ٢٨ |
| خطأ ابن تيمية في النقل عن عز الدين وهو خطأ مقصود | ٢٨ |
| تناقض ابن تيمية | ٣٠ |
| ترجمة الصحابي زاوي الحديث | ٣٢ |
| بيان الفواطم الأربعة | ٣٣ |
| التوسل بالصحابة والأبدال | ٣٤ |
| دعوات يدعى بها لقضاء الحاجات | ٣٥ |
| الفهرس | ٤٤ |

مطبعة الصفا

الوايلي الكبير

ت : ٢٤٥٢٨٣٨٧

اطلبوا من مكتبة القاهرة / مؤلفات السادة الغماريين

| | | | |
|---|----|---|----|
| أعلام النبيل | ٣٦ | الحاوى فى فتاوى الغمارى | ١ |
| بر الوالدين | ٣٧ | كمال الإيمان فى التداوى بالقرآن | ٢ |
| الإحسان فى تعقيب الإتقان | ٣٨ | حسن التفهيم والدرك لمسألة الترك | ٣ |
| الاستعاذة والحسيلة | ٣٩ | مسالك الدلالة على مسائل متن الرسالة | ٤ |
| الإعلان | ٤٠ | مطابقة الاختراعات العصرية | ٥ |
| إتحاف نوى الهمم العالية | ٤١ | السيف البتار لمن سب النبى المختار | ٦ |
| على بن أبى طالب | ٤٢ | الدرر النقية فى آداب الطريقة الصديقية | ٧ |
| تأييد الحقيقة العالية | ٤٣ | بشارة المحبوب بتكفير الذنوب | ٨ |
| إرشاد السالك | ٤٤ | تعريف أهل الإسلام بأن نقل العضو حرام | ٩ |
| فضائل النبى فى القرآن | ٤٥ | إتقان الصنعة فى تحقيق معنى البدعة | ١٠ |
| الأربعين حديث الصديقية | ٤٦ | الرد المحكم للتين على كتاب القول المبين | ١١ |
| سلسلة الشيخ عبد الله : | | الباهر فى حكمه ﷺ فى الباطن والظاهر | ١٢ |
| ١ - أعلام الأريب بحديث بدعة المحاريب | | توجيه العناية لتعريف علم الحديث | ١٣ |
| ٢ - إزالة الإلتباس عما أخطأ به الناس | | جواهر البيان فى تناسب سور القرآن | ١٤ |
| ٣ - حسن التلطف | | عقيدة أهل الإسلام فى نزول عيسى ﷺ | ١٥ |
| ٤ - أسباب الخلاص | | إقامة البرهن على نزول عيسى ﷺ آخر الزمان | ١٦ |
| ٥ - نوق الحلاوة ببيان امتناع نسخ التلاوة | | حسن الأسوة فى إمامة المرأة بالنسوة | ١٧ |
| ٦ - الخبر الدال على وجود التطب | | مصباح الزجاجية فى فضائل صلاة الحاجة | ١٨ |
| ٧ - بداية السؤل فى تفضيل الرسول | | تمام المنة فى الخصال الموجبة للجنة | ١٩ |
| ٨ - نهاية الآمال فى حديث عرض الأعمال | | القول المسموع فى بيان الهجر المشروع | ٢٠ |
| ٩ - حسن البيان فى ليلة النصف من شعبان | | الاستقصاء من أدلة تحريم الاستمناء | ٢١ |
| ١٠ - القول المسموع فى بيان الهجر المشروع | | إضاءة الدجنة فى اعتقاد أهل السنة | ٢٢ |
| ١١ - فيض الجود على حديث شيبنتى هود | | أفضل ما قول فى مناقب أفضل رسول | ٢٣ |
| ١٢ - غاية الإحسان فى فضل شهر رمضان | | الإعلام بأن التصوف من شريعة الإسلام | ٢٤ |
| سلسلة الشيخ أحمد :- | | شذا العطر فيما يبين الصوم من الفطر | ٢٥ |
| ١ - سبل الهدى فى إبطال حديث أعمل لندياك | | بدع التفاسير | ٢٦ |
| ٢ - هداية الصغراء | | الأحاديث المختارة | ٢٧ |
| ٣ - الأفضال والمنة فى رؤية النساء لله تعالى | | إحياء المقبور | ٢٨ |
| ٤ - الإقناع بصحة صلاة الجمعة فى المنزل | | الإكليل شرح مختصر خليل | ٢٩ |
| سلسلة الشيخ عبد العزيز والشيخ جمال : | | تنقيح القول الحديث | ٣٠ |
| ١ - التهانى فى التعقيب على موضوعات الصناعى | | توجيه القرآن العظيم | ٣١ |
| ٢ - الباحث عن علل الطعن فى الحارث | | المغير | ٣٢ |
| ٣ - الانتصار لطريق الصوفية الأخير | | أولياء وكرامات | ٣٣ |
| ٤ - التحذير من أخطاء | | خواطر دينية ٢ ج | ٣٤ |
| ٥ - الإعلان بما أخبر به النبى من أحوال هذا الزمان | | سمير الصالحين | ٣٥ |
| ٦ - بيان نكت الناكث المتعدى بتضعيف الحارث | | | |

فرع المكتبة : ١١ درب الأتراك خلف الجامع الأزهر ت : ٢٥١٤٧٥٨٠